جامعة الملك خالد
كلية الشريعة وأصول الدين
قسم القرآن الكريم وعلومه

بحث بعنوان

(منهج القرآن الكريم في علاج مشكلة الفقر)
دراسة تحليلية في النص القرآني .

إعداد

الدكتور/ عبدالصبور أحمد محمود الأنصاري

الأستاذ المساعد بقسم القرآن وعلومه كلية الشريعة واصول الدين جامعة الملك خالد

بإصدار يوليو لعام 2017 م

شعبة النشر والخدمات المعلوماتية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على هديه إلى يوم الدين . وبعد :

أنزل الله سبحانه وتعالى القرآن الكريم على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، ليكون دستور حياة لأمته يعالج مشكلاتها ، ويجمع عليها شتاتها ، وينير حياتها ، ومن أخطر المشكلات التي تؤرق المجتمعات مشكلة الفقر، وتسعى الإنسانية جاهدة إلى مواجهتها بكل ما أُوتيت من قوة ، وبالتأمل في كتاب الله تعالى نرى أنه طرح تلك المشكلة وقدم لها الحلول المناسبة ،وذلك من خلال إرسائه للمنهج الرباني الذي تقوم أسسه على دعامتين :

أولاهما : إزالة العوائق التي تحول دون تحقيق الأفراد والجماعات لأهدافها المشروعة ،وذلك بنهيه الحاسم عن المعاملات المحرمة بكل أنواعها ، وتحريمه القاطع للتعدي على أموال الغير وممتلكاته بكل سبيل .

وثانيتهما : بناء الأطر التي أسس بها القرآن لعلاج الفقر وذلك بما أبرز من أسبابه ووضع من قواعد عقدية وتشريعية لمعالجته ، كما دعى أفراد المجتمع للتكاتف لمواجهته، والعمل على القضاء عليه ، كما أرسى القرآن الكريم قواعد الاجتهاد في تحصيل الرزق بطرقِه المشروعة ،وحدد الحقوق والواجبات الشرعية التي تكفل ذلك ، كما تناول القرآن قواعد النفقات التطوعية وأبان آثارها البنائة .

ومما يميز هذا المنهج الدقة ، والشمولية ، والعدالة ، وصلاحيته لكل زمان ومكان فأصبح منهجا فريدا يحتذى به في حل ما يواجه الأمم من مشكلات محدثة تعرقل مسيرتها .

ولما كانت مشكلة الفقر تمثل المخاطر الثلاثة المدمرة للمجتمع (الفقر- والجهل - والمرض) أردت أن أشارك ببحثي هذا مساهماً في إبراز المنهج القرآني في علاج تلك المشكلة التي تعرقل تقدم المجتمعات ونهوضها وقد قدمت ورقتي هذه تحت عنوان :(**منهج القرآن الكريم في علاج مشكلة الفقر)دراسة تحليلية في النص القرآني**.

مشكلة الموضوع :

تحاول الدراسة الإجابة على بعض التساؤلات التي تطرحها المشكلة وهى :ما المقصود بالفقر؟ وما هي أسبابة ؟ وما منهج القرآن الكريم في علاجه ؟ وما هي الآثار السلبية للفقر على الفرد والمجتمع .

أهداف البحث :

1. ربط الأمة الإسلامية بدينها وكتاب ربها.
2. إبراز أهم وأخطر أسباب مشكلة الفقر .
3. تقديم العلاج القرآني لمشكلة الفقر من خلال صياغة منهجه الفريد .

منهج البحث :

تعتمد صياغة البحث على بعض المناهج التي تتطلبها الدراسة ومنها :

1- المنهج الوصفي : وذلك بتوصيف المشكلة وبيان حدودها .

2- المنهج الاستقرائي : وذلك بتتبع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تخدم الدراسة .

3- المنهج التحليلي : وذلك بتحليل النصوص واستنباط النتائج .

4- المنهج الاستنباطي : وتعتمد عليه الدراسة في استنباط نتائج النصوص والأقوال .

خطة البحث:

يتطلب منهج الدراسة خطة تبرز نتائجها الدقيقة وتتكون من مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة 0

المقدمة تتضمن: أهمية الموضوع، مشكلة البحث ،أهداف البحث، منهج البحث وخطته .

المبحث الأول : التعريف بمصطلحات البحث، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : بيان مفهوم الفقر في اللغة والاصطلاح ، حدود الفقر .

المطلب الثاني : الآيات القرآنية التي ذُكر فيها الفقر باللفظ الصريح وبيان مدلولاتها .

المطلب الثالث : مرادفات لفظة الفقر في القرآن الكريم ، ومدلولاتها .

المبحث الثاني : أسباب مشكلة الفقر وآثارها على الفرد والمجتمع :

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : أهم وأخطر أسباب الفقر .

المطلب الثاني : آثاره السلبية على الفرد .

المطلب الثالث: آثاره السلبية على الأسرة والمجتمع .

المبحث الثالث :سُبل الوقاية من الفقر في القرآن الكريم ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : دور العقيدة الإسلامية في ترسيخ قيمة العمل وزيادة الانتاج ونماذج من ذلك.

المطلب الثاني : الآيات القرآنية التي تحث على الاجتهاد في العمل ، وزيادة الانتاج .

المطلب الثالث: الأمر بالمحافظة على النعم ، والمداومة على شكرها .

المبحث الرابع : دعائم المنهج القرآني في علاج مشكلة الفقر ويشتمل على ستة مطالب:

المطلب الأول :الدعامةالأولى : نهي القرآن الكريم عن المعاملات المحرمة .

المطلب الثاني:الدعامةالثانية : الأمر بالسعي في الأرض لتحصيل الرزق الحلال بالطرق المشروعة.

المطلب الثالث :الدعامة الثالثة :الحقوق الشرعية المفروضة في الأموال .

المطلب الرابع :الدعامة الرابعة :النفقات التطوعية في الأموال .

المطلب الخامس :الدعامة الخامسة :التكافل الاجتماعي ودوره في علاج مشكلة الفقر .

المطلب السادس :الدعامة السادسة :توزيع أموال الغنائم والفيء .

الخاتمة وتشتمل على :

- أهم النتائج والتوصيات .
- ثبت المصادر والمراجع .

المبحث الأول : "التعريف بمصطلحات البحث "

المطلب الأول : بيان مفهوم الفقر في اللغة والاصطلاح ، وحدوده .

1ـ مفهوم الفقر في اللغة :

قال ابن منظور:الفَقْر والفُقْر: ضِدُّ الغِنى. اللَّيْثُ: والفُقْر لُغَةٌ رَدِيئَةٌ؛ ابْنُ سِيدَهْ: وقَدْرُ ذَلِكَ أَن يَكُونَ لَهُ مَا يَكْفي عيالَه، وَرَجُلٌ فَقِيرٌ مِنَ الْمَالِ، وَقَدْ فَقُرَ، فَهُوَ فَقير، وَالْجَمْعُ فُقَراءُ، وَقَالَ يُونُسُ: الفَقِيرُ أَحسن حَالًا مِنَ الْمِسْكِينِ. وَالْمِسْكِينُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ.قَالَ: وَقُلْتُ لأَعرابي مَرَّةً: أَفَقِيرٌ أَنت؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ بَلْ مِسْكِينٌ؛ فَالْمِسْكِينُ أَسوأُ حَالًا مِنَ الْفَقِيرِ. وَقَالَ ابْنُ الأَعرابي: الفَقِيرُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ، قَالَ: وَالْمِسْكِينُ مِثْلُهُ. والفَقْر: الْحَاجَةُ، وَفِعْلُهُ الافْتِقارُ، وَالنَّعْتُ فَقِيرٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ[1]:[إِنَّمَا الصَّدَقاتُ لِلْفُقَراءِ وَالْمَساكِينِ]{ التوبة : 60 } وقال الخليل: (والفَقْر: الحاجة، وافتَقَر فلان وافقَرَه الله، وهو الفقيرُ، والفقر لغة رديئة. وأغنى الله مَفاقِرَه أي وجوه فَقرِه.) [2]

وعرفه الجرجاني:" بأنه عبارة عن فقد ما يحتاج اليه ،أما فقد مالا حاجة إليه فلا يسمى فقرا"[3]

*ومما سبق يظهر لنا ، أن الفقر : ضد الغنى ، والمقصود به الحاجة ، وأن الفقير في اللغة :هوالذي لاشيء عنده من متاع الدنيا يزيد عنحاجته الضرورية ، وأنه مأخوذ من الفاقة ، وأن الفقير والمسكين متغايران .

2ـ وفي الاصطلاح: له عدة تعريفات ومنشأ هذا التعدد هو الاختلاف في حد الفقر واليكم أراء الفقهاء واختلافهم في بيان مفهوم وحد الفقر :

---

(1) لسان العرب (5/ 6) مادة "فقر" لابن منظور الأنصاري (المتوفى: 711هـ)الناشر: دار صادر – بيروت ط: الثالثة – 1414 هـ.

([2]) العين: (5 / 150) باب القاف والراء والفاء للخليل بن أحمد الفراهيدي ت 170هـ ط دار الهلال تحقيق د مهدي المخزومي ود ابراهيم السامرائي .

([3]) التعريفات للجرجاني: ص168 ط دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط الأولى لسنة 1403 هـ 1983م .

أ - عرفه الحنفية :

أنالفقيرهوالذييسألويُظهِرُافتقارهوحاجتهإلىالناسقالاللهتعالى:[وَاللَّهُالْغَنِيُّوَأَنتُمُالْفُقَرَاءُ]{محمد: 38}[1] وهو ايضا " الذي يملك شيئاً قليلاً لا يكفيه؛ أي الذي يملك ما لا يبلغ نصاباً، أو يملك نصاباً غير نامٍ مُسْتَغْرَقاً في حوائجه (كثمن داره التي يسكنها، أو مصروفه) ولو كان صحيحاً مكتسباً. أما إن كان يملك نصاباً غير نامٍ غير مستهلكٍ في حوائجه الأصلية فلا يجوز إعطاؤه من مال الزكاة ولا يجب عليه دفع الزكاة، بل تجب عليه صدقة الفطر والأضحية."[2]

ب ـ **وعرفه المالكية** :"أن الفقير والمسكين صنفان متغايران خلافا لمن قال إنهما صنف واحد، وهو من لا يملك قوت عامه ، سواء كان لا يملك شيئا أو يملك دون قوت العام"[3] ."والفقير من الفقر أي الحاجة أي الدائم الحاجة أو المحتاج كثيرا."[4]

ج ـ **قَالَ الشَّافِعِيُّ** :" الْفَقِيرُ مَنْ لَا مَالَ لَهُ وَلَا حِرْفَةَ تَقَعُ مِنْهُ مَوْقِعًا زَمِنًا كَانَ أَوْ غَيْرَ زَمِنٍ سَائِلًا كَانَ أَوْ مُتَعَفِّفًا ، وَالْمِسْكِينُ : مَنْ لَهُ مَالٌ أَوْ حِرْفَةٌ لَا تَقَعُ مِنْهُ مَوْقِعًا وَلَا تُغْنِيهِ ، سَائِلًا كَانَ أَوْ غَيْرَ سَائِلٍ قَالَ وَإِذَا كَانَ فَقِيرًا أَوْ مِسْكِينًا فَأَغْنَاهُ وَعِيَالَهُ كَسْبُهُ أَوْ حِرْفَتُهُ فَلَا يُعْطَى فِي وَاحِدٍ مِنْ الْوَجْهَيْنِ شَيْئًا لِأَنَّهُ غَنِيٌّ بِوَجْهٍ . "[5]

([1])المبسوط (3 /8) لمحمد بن أحمد شمس الأئمة السرخسي المتوفي (483) ط دار المعرفة بيروت لسنة 1414 هـ 1992 م .

([2])أنظر درر الأحكام شرح غرر الأحكام (188/1)محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا (المتوفى: 885هـ) الناشر: دار إحياء الكتب العربية، بيروت لبنان ط الأولى ، و فقه العبادات على المذهب الحنفي (166/1).

([3]) انظر حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (492/1)لمحمد بن أحمد عرفه الدسوقي المالكي المتوفي 1236هـ ط دار الفكر بيروت لبنان

([4]) المرجع السابق (7/1) .

([5]) انظر الأم للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)(77/2) الناشر: دار المعرفة – بيروت 1410هـ/1990م.

د ـ **وعرفه الحنابلة** : " بأن **الْفُقَرَاءُهُم**: الَّذِيْنَ لاَ يَقْدِرُونَ عَلَى ما يَقَعُ مَوْقِعاً مِنْ كِفَايَتِهِمْ، وهُمْ أَشَدُّ حَاجَةً مِنَ المسَاكِيْنِ " ، فَيَدْفَعُ إِلَيْهِمْ مَا يَسُدُّ حَاجَتَهُمْ، وَلاَ تُدْفَعُ زِيَادَةٌ عَلَى مَا يحَصَلَ بِهِ الغِنَى، فَإِنِ ادَّعَى الفَقْرَ مَنْ عُرِفَ بالغِنَى لَمْ يُدْفَعْ إِلَيْهِ إلاَّ بِبَيِّنَةٍ. [1]**والمساكين:** "هم الذين يجدون معظم الكفاية. ومن ملك من غير الأثمان ما لا يقوم بكفايته فليس بغني وإن كثرت قيمته، وإن كان من الأثمان فكذلك في إحدى الروايتين، والأخرى إذا ملك خمسين درهماً أو قيمتها من الذهب فهو غني."[2]

الخلاصة :

فمن خلال الطرح السابق لأقوال الفقهاء في بيان حد الفقر ومفهومه ، نخلص إلى أن الفقير والمسكين متغايران ، وأن الرأي الراجح في بيان مفهوم وحد الفقر ، هو رأي الإمام الشافعي وذلك لما يلي :

*أنه فَصَّل القول ووضحه ، ففرق بين الفقير الذي لا يملك وبين صاحب الحرف الذي يتكسب من خلالها ما يكفيه فتخرجه من حد الفقر ، ولأنه أقرب ما يمكن أن يطلق على مفهوم الفقر في الاصطلاح ، وأنه ملامس للواقع ، وموافق للعقل ، ويمكن أن نعرفه بأنه عدم ملك الإنسان لما يكفي حوائجه الضرورية مع عجزه عن العمل والكسب المشروع .

المطلب الثاني : الآيات القرآنية التي ذُكر فيها الفقر باللفظ الصريح، وبيان مدلولاتها

.

أولاً :الآيات :

([1]) الهداية (149/1)على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيالمؤلف: محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوذاني ، المحقق: عبد اللطيف هميم – الناشر: مؤسسة غراس ط 1425 هـ / 2004 م

[2]المقنع (97/1)في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني رحمه الله تعالى لابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620 هـ)تحقيق محمود الأرناؤوط، واخرون، الناشر: مكتبة السوادي جدة – ط 1421 هـ – 2000 م.

1. قوله تعالى : [الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ]{البقرة: 268 }

2. [إن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِير] {البقرة:271}

3.[لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ]{البقرة :273}.[وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ] { النساء :**6** }

4.[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا] {النساء:135}

5.[وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ] {النور:32}

6.[لَّقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ]{آل عمران:181}

7.[يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ]{فاطر:15}

8. [لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ]الحشر :(8)

9.[فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍفَقِيرٌ]{القصص :24}

1. [إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِين]{التوبة:60}

2. [لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ] { الحج :28}

ثانيا : دلالة الآيات السابقة :

هذه الآيات القرآنية التي ورد فيها كلمة(الفقر ومشتقاتها باللفظ الصريح)على اختلاف المناسبات التي وضعت فيها ،بين حث (على البر والإحسان على الفقراء)ونهي (عن اتباع خطوات الشيطان ومسالكه)ومدح (للمهاجرين الفقراء) أو ذم (كما في قصة موسى عليه السلام)ولكنالمعنى في جميعها المراد به : الحاجة الشديدة للضروريات الحياة التي لا يمكن للإنسان العيش بدونها ، وهو المفهوم المتفق عليه للفقر دون خلاف وهو ما عليه علماء التفسير .[1]

المطلب الثالث :مرادفات لفظة الفقر في القرآن الكريم ، ومدلولاتها

1ـ **الخصاصة** : قال تعالى: [وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فأولئك هُمُ الْمُفْلِحُونَ]{الحشر:9}

تعريف الخصاصة : وردت هذه الكلمة في التنزيل الحكيم مرة واحدة في سورة الحشر في قوله تعالى : [وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ]وكان المقصود بها الحاجة والفقر قال أهل اللغة : "وأَصلُها الْفَقْرُ وَالْحَاجَةُ إِلى الشَّيْءِ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: (وَيُؤْثِرُونَ عَلى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كانَ بِهِمْ خَصاصَةٌ)،وأَصل ذَلِكَ فِي الفُرْجة أَو الخَلّة ،وذَوُو الخَصَاصة: ذَوُو الخَلّة وَالْفَقْر ."[2]وقال المفسرون :"الخصاصة :الحاجة والفاقة[3] ، والفقر . "[4] وقال القرطبي :

([1])يراجع في ذلك جامع البيان (596/5) للطبري تحقيق أحمد شاكر ط دار الرسالة ،ط الأولى 1420هـ. وبحر العلوم (67/2) للسمرقندي ت272هـ . ومعالم التنزيل للبغوي (360/2) المحرر الوجيز (368/1) لابن عطية ط الأولى محقق 1422 ط دار الكتب العلمية . والكشاف للزمخشري (503/4) ط دار الكتاب العربي الثالثة ،1407هـ.

([2]) لسان العرب (7 /24) لابن منظور مادة (خصص)

([3]) جامع البيان للطبري (284/23) 2000م والمحرر الوجيز لابن عطية (288/5).

([4]) مفاتح الغيب (518/29) للرازي ط دار إحياء التراث العربي بيروت ط الثالثة 1420.

"الخصاصة: الحاجة التي تختل بها الحال. وأصلها من الاختصاص وهو انفراد بالأمر. فالخصاصة الانفراد بالحاجة، أي ولو كان بهم فاقة وحاجة ."[1]

2 ـ **العيلة**في قوله تعالى:[وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ إِن شَاءَ]{التوبة:28}وقوله تعالى:[ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّاتَعُولُوا]{ النساء :3}وقوله تعالى:[ووجدك عائلا فأغني]{ الضحى: 8} فالعيلة ذكرت في القرآنالكريم ثلاث مرات في التوبة ،والنساء ،والضحى، وكان المراد بها الفقر والحاجة .

*قال علماء اللغة : (الْعَيْلَةُ) وَ (الْعَالَةُ) الْفَاقَةُ. يُقَالُ: (عَالَ) يَعِيلُ (عَيْلَةً) وَعُيُولًا إِذَا افْتَقَرَ فَهُوَ (عَائِلٌ)وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: [وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً]{التوبة: 28}وَ (عَالَهُ) الشَّيْءُ غَلَبَهُ وَثَقُلَ عَلَيْهِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ:(عِيلَ)[2] "وأعالَ: افْتَقَرَ (العالة) الْفقروالفاقة."[3]وقال المفسرونفي بيان معنى العيلة وقوله: (وَإِنْخِفْتُمْعَيْلَةً) يقول للمؤمنين: وإن خفتم فاقة وفقرا ،وهو ما اتفق علية علماء التفسير .

3ـ **الإملاق** : في قوله تعالى:[وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَّحْنُنَرْزُقُهُمْوَإِيَّاكُمْإِنَّقَتْلَهُمْكَانَخِطْئًاكَبِيرًا]وقوله[وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ][الأنعام:151]يقال:أملق الرجل فهو مملقإذا افتقر، قال ابنعباس: يريد: مخافة الفقر،[4] وقد صرح بهذا في قوله: [وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلاقٍ]،[وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ

---

(1) **الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (29/18) تحقيق أحمد البردوني ط دار الكتب المصرية ط الثانية سنه 1384 هـ 1964 م .**

(2)**مختار الصحاح (1 /221ـ223) للرازي محقق ط المكتبة العصرية ،بيروت ،ط الخامس 1420 / 1999م .**

(3) **القاموس المحيط (1 / 1037) مادة "عيل " للفيروز آبادي ط مؤسسة الرسالة ط الثامنة 1426هـ، والمعجم الوسيط (2 /640) لمجمع اللغة العربية بالقاهرة ط دار الدعوة .**

(4) **جامع البيان للطبري (194/14) .**

مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ " وقال البغوي :[وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ] أي : من فقر. [1]

4ـ **البائس:** وردت في قوله تعالى :[لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِفَكُلُوامِنْهَاوَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ]{الحج:28} قال الطبري : [وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ] يَعْنِي: «الزَّمِنَ الْفَقِيرَ» .[2]وقال الماوردي :(وفي [الْبآئِسَ الْفَقِيرَ] خمسة أوجه" أحدها: أن الفقير الذي به زمَانةٌ , وهو قول مجاهد. والثاني: الفقير الذي به ضر الجوع. والثالث: أن الفقير الذي ظهر عليه أثر البؤس. والرابع: أنه الذي يمد يده بالسؤال ويتكفف بالطلب. والخامس: أنه الذي يؤنفُ عن مجالسته."[3]

5ـ **القانع والمعتر**: في قوله تعالى :[وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوااسْمَاللَّهِعَلَيْهَاصَوَافَّفَإِذَاوَجَبَتْجُنُوبُهَافَكُلُوامِنْهَاوَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ] قال الماوردي :" أن القانع الذي يقنع ولا يسأل , والمعتر الذي يسأل[4]والمفسرون على أن[الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ] هما :اهل الفاقة والحاجة مع الخلاف في السؤال أو التعفف عنه"[5]

6ـ **المسكين** في قوله تعالى :[أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ]{البلد: 16 }يرى الحنفية والمالكية : أن المسكين أسوء حالاً من الفقير، فالمسكين: هو الذي لا يملك شيئاً، والفقير: الذي يملك شيئاً يسيراً. [6]

ونخلص بعد العرض السابق للآيات الكريمات إلى أن القرآن الكريم استعمل الفاظاً متعددة ومختلفة مرادفة للفقير والفقر وتفيد نفس المعنى المراد ، من الفاقة والحاجة ، وإن اختلفت

([1]) معالم التنزيل للبغوي (2 /169) .

([2]) جامع البيان (524/16) .

([3])النكت والعيون (19/4)الماوردي (المتوفى: 450هـ) ط دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان.

([4])المرجع السابق (25/4) .

([5]) يراجع في ذلك معالم التنزيل للبغوي (2 /324) .الكشاف (157/3) المحرر الوجيز(122/4)

([6])انظر: الاختيار (1/ 118 – 119) وشرح منح الجليل (370/1)

الالفاظ ،كالخصاصة ،والعيلة، والإملاق ، والبائس و القانع والمعتر ، و المسكين ،كما نصت على ذلك الآيات وفهم من مدلولاتها .

المبحث الثاني : الأسباب ، والآثار .

للفقر أسباب متعددة ومختلفة منها ما يكون الفرد هو السبب الرئيس فيها ، ومنها ما يكون المجتمع والعادات والتقاليد الموروثة هي سببها ، ثم يظهر للفقر آثار سلبية على الفرد سواء في عقيدته أو فكره ثم على الأسرة والمجتمع ، وهو ما سنلقي عليه الضوء خلال هذا المبحث إن شاء الله تعالى .

المطلب الأول : أسباب الفقر .

يعتبر الفقر آفة حقيقية تفتك بالإنسان الذي كرمه الله تعالى على كافة مخلوقاته الأخربقال تعالى :[وَلَقَدْكَرَّمْنَابَنِيآدَمَوَحَمَلْنَاهُمْفِيالْبَرِّوَالْبَحْرِوَرَزَقْنَاهُممِّنَالطَّيِّبَاتِوَفَضَّلْنَاهُمْعَلَىٰكَثِيرٍمِّمَّنْخَلَقْنَاتَفْضِيلًا]

{الإسراء : 70 } ، حيث وهبه العقل والروح، والقدرة على العمل ، بالإضافة إلى الموارد الطبيعية، غير أن الطبائع الأنانية لبعض البشر الذين امتلكوا القوة، والمال، والعلم، والنفوذ جعلتهم يستأثرون بهذا التكريم لأنفسهم دوناً عن الآخرين، فطغوا على إخوانهم من بني آدم، مما أدى إلى انتشار الحروب، والفقر، والمجاعات، والفساد حول العالم،وبسبب هذا لم تعد هناك بقعة من العالم خالية من هذه الآفات المهلكة، ويتسبب الفقر بإحداث العديد من المشكلات للإنسان، ولعلَّ أبرز هذه المشاكل عدم قدرته على تلبية احتياجاته ومتطلباته الأساسية، من غذاء، وملبس، ومسكن، وما إلى ذلك،وبعد هذه التقدمة نذكر أسباب الفقر الرئيسية التي أدت إلى انتشاره بصورة مخيفة في أيامنا هذه :

1- **الامتناع عن إخراج الزكاة المفروضة:** فهي ركن من أركان الإسلام، شرعها الله طهرة للأغنياء، وحقاً للفقراء، ينتفعون بها ويكفون بها عن السؤال، ولكن لما ضيَّع المسلمون هذا الركن وبخل الأغنياء بإخراج الزكاة المفروضة، والصدقة المستحبة، ظهر الفقر بين المسلمين وانتشر ، وذلك أن الله تعالى جعل للفقير حق معلوم في مال الغني قال تعالى :[وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ]{ الذاريات :19 }وقوله تعالى: [وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌلِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ]{ المعارج : 24 ـ 25 }وإخراج العشر للفقير واجبا شرعيا وعقليا ، لأنه ترجمة فعلية لشكر النعم ، التيتحافظ عليها وتدوم بسببها ' فأصبح الامتناع عن إخراجها مدعاة لزوالها ، فكان عدم اخراج الزكاة سببا من أسباب الفقر للغني وللفقر معا .

2- **كنز الأموال:**

حرم الإسلام كنز المال، وحذر الذين يكنزون الذهب والفضة قال تعالى : [وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الَّذَهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ]{ التوبة: 34}، فذهب بعضهم إلى أن المال وإن أُخرجت زكاته ولم يستثمر فهو كنز، وبعضهم ذهب إلى أن المال إن أخرجت زكاته لم يسم كنزاً ،واليوم في هذه الظروف التي يمر بها المسلمون تزيد حرمة الكنز، إذ إن بعض المسلمين يموت جوعاً في كثير من البلاد الإسلامية، ولا يجدون تمويلاً

لمشروعاتهم التنموية ، وهذه بعينها الأنانية وحب الذات التي حرمها الإسلام ، ومنافيا لما يأمرنا به نبنا الكريم ρ ومخالفا لمقاصد الشريعة الغراء .

3- **التعامل بالربا:**

إن الله سبحانه وتعالى لا يحرم على الناس ما يعود عليهم بالنفع والخير، وإنما يُحرم عليهم الخبائث، وما يعود عليهم بالمضرة، فهو اللطيف بعباده، الخبير بأحوالهم وما يصلح لهم ، لهذا حرم سبحانه وتعالى الربا بجميع أنواعه، ولعن رسول الله ρ كل من له صلة بالربا، وذلك لما له من الآثار السيئة، على المجتمع من الناحية النفسية وعلاقة الأفراد، ومن الناحية الاقتصادية والإنتاجية.

ويظهر فساد هذا النظام من الناحية الاقتصادية والإنتاجية، في قعود المرابين عن العمل والكسب وتقديم الجهد، للحصول على الإنتاج والثمرة، والاكتفاء بفرض فوائد ربوية على المقترضين، ثم انتظارهم بعد ذلك حتى الأجل المتفق عليه، فيقبضون المال والزيادة التي يعتبرونها في تصورهم الفاسد إنتاجاً ، وهم يستحلون قضية فرض الفوائد بحجة الانتظار على المقترض ، وهذه النظرية الآثمة تصيب الإنتاج بالعقم، وتهدم الاقتصاد من أساسه، وتتضح خطورتها، إذا تصورنا تطبيقه على نطاق أوسع بحيث يزيد المنتظرون على الكادحين ، وهي باب عظيم من أبواب اكل اموال الناس بالباطل المنهي عنه في القرآن الكريم في قوله تعالى : [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ] { النساء: 29 }فضلاً عن القطع بتحريمها في قوله تعالى [وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا] { البقرة :275}

4ـ **غياب القيم الروحية بين الناس واستبدالها بالمادية،** مما أدى إلى غياب التراحم والتكافل بين الناس، التي أمر الله سبحانه وتعالى بها في جميع الأديان السماوية ولذلك نجد القرآن العظيم ينزل آمراً نبيه ρوأصحابه الكرام بالتصدق والإنفاق دون النظر إلى ديانة من تنفق عليه في قوله تعالى: [لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَاتُنفِقُوامِنْخَيْرٍفَلِأَنفُسِكُمْوَمَاتُنفِقُونَإِلَّاابْتِغَاءَوَجْهِاللَّهِوَمَاتُنفِقُوامِنْخَيْرٍيُوَفَّإِلَيْكُمْوَأَنتُمْلَاتُظْلَمُونَ]{ال

بقرة : 272 }"فقد روى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ρ أنه كان يأمر بألا يتصدق إلَّا على أهل الإسلام حتى نزلت هذه الآية الكريمة ، فأمر ρ الصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين "[1] وفي قوله تعالى:[لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ]{الممتحنة :8 } وهنا تظهر لنا عظمة الإسلام وعالميته ، وعلى هذا فالقيم الروحية تتعارض مع المصالح البشرية النابعة من الأنانية المحضة، والتي حتماً ستفضي إن تمكنت من قلوب البشروعقولهم إلى كوارث لا تحمد عقباها، ومن هنا فإن هذا السبب قد يكون مصدر الأسباب الأخرى إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

5 ـ **الإسراف والتبذير** أو ،"**المبالغة في الاستهلاك ، على القدر المطلوب**" ، الأمر الذي دفع بالمسرفين إلى محاولة شراء كل شيء مفيداً كان أم غير مفيد؛ لغرض الشراء لا لأي غرض آخر، ، ومما أدى إلى إفقار المستهلكين الذينأنفقوا أموالهم في عمليات الشراء التي لا طائل منها، وجعلهممضطرين إلى الاقتراض من البنوك، فتراكمت الديون عليهم، وازدادوا فقرا على فقرهم وهذا يتعارض مع ما أمرنا الله عزوجل به في كتابة وعلى لسان نبيه قال تعالى :[يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ]{ الأعراف : 31 }وغيرها من الآيات التي تنهى عن الإسراف والتبذير .

6ـ **استنزاف الدول العظمى لموارد الدول الضعيفة** . والتي سيطرت عليها أثناء انتشار الحملات الاستعمارية، مما جعل هذه الدول تفقد مواردها لصالح الدول العظمى، فتحولت الشعوب فيها إلى شعوب فقيرة، وانتشرت المجاعات، وتفشى البؤس ، ولعلَّ بعض مناطق القارة الإفريقية تعتبر من أوضح الأمثلة على ذلك.

7ـ **انتشار الحروب بين الدول، مما أدى إلى ارتفاع في معدلات اللجوء**، فاللاجئ قد ترك وراءه في وطنه كل شيء، مما جعلهفقيراًيمديدهلنيل المساعدات ممن يتعطَّفون عليه وخير

([1]) **يراجع في ذلك تفسير ابن كثير (1 / 46) وتفسير القرطبي (2 / 110)**

شاهد على هذا ما نراه في بعض الدول العربية كسورية ، واليمن ، والعراق ، وليبيا ، فبسبب انتشار الحروب بين هذه الطوائف المختلفة في تلك البلاد هاجر أهلها إلى باللدان أخرى تاركين خلفهم ما يملكون فارين بأرواحهم ومقبلين على حياة مجهولة لا يستطيعون أن يدبروا أقواتهم واحتياجاتهم الضرورية مما أدى إلى تفشيي آفة الفقر وانتشارها في مجتمعاتنا .

8 ـ انتشار آفة الكسل بين الشباب:

"شبابنا اليوم إلا من رحم ـ اختلط ليلهم بنهارهم،وجدهم في هزلهم، وشغلهم في كسلهم، ونومهم على درسهم. اتبعوا مواطن الشبهات ، كما قال أبو العتاهية[1] في ذلك:

إنالشبابوالفراغوالجدة*** مفسدةللمرءأيمفسدة

فأخذوا التدخين ملهاة ومسلاة وسدا للفراغ وهذا الصنف أهونهم، وأما البقية الباقية فاتجهت إلى أشياء مهلكة؛ مخدرات ومسكرات ؛ علهم يضيعون ساعات اليوم الطويل أو الليل البهيم، فضعفت أجسادهم وخارت قواهم ودبهم الخمول العقلي والجسدي فانحطوا في دركات وهم لا يشعرون،لا يوجد فراغ في حياة النابغين النابهين والجادين المجدين، ولا أعني الكبار الذين مضوا، بل الشباب من الذين يستثمرون أوقاتهم بالنافع والمفيد ويخوضون عباب الدنيا بإعمال العقل واستثمار الوقت وكل يوم نسمع عن مثلهم في الأجهزة الإعلامية التي بيد الناس والدولة عن مخترع ومبدع وجاد على مستوى العالم، وليس مستوى بيئته ومجتمعه

([1])أبوالعتاهية , إسماعيلبنالقاسم , أبوإسحاق , شاعرالزهدوالحكمة , المتوفسنة 211 للهجرةالنبويةالمشرفة – علىصاحبهاأفضلالصلاةوأتمالسلام –قالالإمامالذهبي – رحمهاللهتعالى – فيكتابه " سيرأعلامالنبلاء (5 / 238) "(أبوالعتاهية رأسالشعراء , الأديبالصالح , الأوحد , أبو إسحاقإسماعيلبنقاسمبنسويدبنكيسانالعنزيمولاهمالكوفينزيلبغداد.

"[1]وهذا يتعارض مع ما دعانا إليه ديننا الحنيف وسنة نبينا محمدρمن العمل والسعي والمثابرة قال تعالى:[هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ] {الملك :15} وقوله تعالى: [وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلاً مَّا تَشْكُرُونَ] {الأعراف: 10} كما إن السنّة الشريفة تضمنت العديد من النصوص التي تحث على العمل والكسب الحلال كقوله ρ:(عنالمقدامرضياللهعنه،عنرسولاللهρ،قال: ماأكلأحدطعاماقط،خيرامنأنيأكلمنعملیده،وإنّنبياللهداودعليهالسلام،كانيأكلمنعملیده)[2]،وقوله ρ:(مَنْأَمْسَىكالًّامِنْعَمَلِيَدَيْهِأَمْسَىمَغْفُورًالَهُ)[3].

9- الاحتكار الاقتصادي ، وتسلط أعداء الإسلام ومكرهم بالمسلمين:

حرم الإسلام الاحتكار، لما له من أضرار اقتصادية حيث يوقع الناس في حرج لارتفاع سعر السلعة المحتكرة، والاحتكار يدعو ويعمل على رفع الأسعار، فيضر عامة أفراد المجتمع ويستهلك جميع مدخراتهم وقد نهى النبي ρعن ذلك ففي الحديث (لايحتكرإلاخاطئ)[4] وحديث عمر مرفوعا : (من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس)[5] ، وعن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (من احتكر طعاما أربعين

([1])مقال للدكتور. محمد بن إبراهيم الشيباني في مجلة القبس الإلكترونية بتصرف ،العدد 16336 الجمعة 23/ 11 / 2018 ، الكويت .

([2]) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه باب كسب الرجل وعمله بيده (3 / 57) رقم (2072).

([3])المعجمالأوسط(7 / 289) في باب من اسمه محمد رقم (7520) لأبيالقاسمالطبراني (المتوفى: 360هـ) تحقيق: طارقبنعوضاللهبنمحمد ,وآخرون ط: دارالحرمين–القاهرة.

([4])أخرجهالإمام مسلم في صحيحه (3 / 1228) باب "26 " تحريم الاحتكار في الأقوات رقم (1605) .

([5]) سننابنماجه(2 / 729) 6 باب الحكرة والجلب رقم (2155) لابنماجةأبوعبداللهمحمدبنيزيدالقزويني، (المتوفى: 273هـ)تحقيق: محمدفؤادعبدالباقي الناشر: دارإحياءالكتبالعربيةالقاهرة ، وعلق عليه المحقق بقوله (في الزوائد إسناده صحيح ورجاله موثوقون) .

ليلة، فقد برئ من الله تعالى، وبرئ الله تعالى منه، وأيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع، فقد برئت منهم ذمة الله تعالى)[1]

وقد نهى الإسلام عن احتكار الأراضي أيضاً، أو ما يسمى "بالحمى" فمن حصل على أرض ولم يستغلها ويستثمرها، أخذت منه وأعطيت لغيره ليستغلها ويستثمرها. فقد أعطى الله الدولة المسلمة، الحق في تنويع الاستثمارات وتوجيهها، وتوزيع الأراضي على المسلمين، ليعملوا فيها وينتجوا، فتزيد بالتالي مدخراتهم وينتعش الاقتصاد ويزده فهذه الأسباب وغيرها كثير، من أهم العوامل الفاعلة في إيجاد حلول سريعة لآفة الفقر والحد من انتشارها ،فضلا عن تسلط أعداء الإسلام ومكرهم بالمسلمين والعمل الدائم والدؤوب على الاستيلاء على مقدرات الشعوب وحرمانهم منها كما هو الحال في أيامنا هذه .

المطلب الثاني : آثاره السلبية على الفرد.

للفقر آثار سلبية في جوانب متعددة على الفرد سواء على عقيدته ، أو فكرهوسلوكه ، وهو ما سنوضحه خلال هذا المطلب بإيجاز :

أولاً ـ في الجانب العقدي .

([1])أخرجه الإمام أحمد في مسنده (8 / 481) باب مسند عبدالله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ، رقم (4880) والحاكم في المستدرك على الصحيحين (2 / 14) حديث (2165) ،(ت: 405هـ)تحقيق: مصطفى عبد القادر الناشر: دار الكتب العلميةبيروت ط: الأولى، 1411 هـ – 1990 م.

"ويربط الفقهاء بين الفقر وعقيدة الإنسان،يقول: الرسول ρ(كاد الفقر أن يكون كفرا) [1]كما أن الفقر يجعل النفس البشرية ضعيفة الإيمان لتنحرف إلى مسالك الفاسقين والمرتشين والمنافقين واللصوص وقرناء السوء ومن في حكمهم، كما أنه يولد عند بعض الناس الحقد والكراهية "[2] وكان رسول الله ρيعلمنا أن ندعو الله فنقول : (اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر)[3] ويقول أيضاً: (اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة وأعوذ بك من أن أَظلم أو أُظلم) [4]فإن كثيراً من المنصِّرين يستغلون فقر الشعوب وقلة ذات يدهم لنشر النصرانية في صفوفهم ، وكذا فإنه ينتشر بسبب الفقر من الأخلاق الرذيلة الشيء الكثير ؛ وذلك لجبر فقرهم ، وسد حاجتهم ، فينتشر بينهم السرقة ، والقتل ، والزنا ، وبيع المحرمات وبهذا يظهر لكل ذي بصيرة أثر الفقر على عقيدة المسلم وسلوكه وأخلاقه ، وأنه يلعب دورا مهما في هذه الأمور كما أسلفنا .

ثانياً ـــفي الجانب الفكري ، والسلوكي :

للفقر آثار سلبية على فكر الإنسان وعقله وسلوكه ، فهو مانع قوي بينه وبين الاستقامة ، فما استطاع هؤلاء المغرضين من تكوين مجموعات إرهابية شوهوا بها صورة الإسلام إلَّا من خلال هؤلاء الشباب الفقراء المجردين عن المال والعمل ، تلك القلوب الطرية والسواعد الفتية التي سريعا ما تنقاد خلف هؤلاء المغرضين ، والذين يعملون جاهدين على تشويه

([1])أخرجه العقيلي في الضعفاء (4 / 206) وأبو نعيم في الحلية (3/ 53) وضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (9 / 77) .

([2]) أنظر المنهج والبرنامج الإسلامي لمعالجة مشكلة الفقر د حسين شحاته الأستاذ بجامعة الأزهر ص 2 ، بتصرف .

([3])سنن أبي داود (7 / 421) حديث رقم (5090) والسنن الكبرى للنسائي (9 / 14) حديث رقم (9766)(ت: 303هـ)

حققه: حسن عبد المنعم شلبي ط: مؤسسة الرسالة – بيروت ط الأولى، 1421 هـ – 2001 م

([4]) سنن أبي داود (2 / 91) حديث رقم (1544) وقال عنه الألباني { حديث صحيح } وذكره الحاكم في المستدرك (1 /725) حديث (1982) .

صورة الإسلام من خلال إغراء هؤلاء الفتية ، وما يحدث حولنا في البلاد العربية والإسلامية ليس عنا ببعيد وهو خير دليل وشاهد على ما نقول، ،ومعالجة المشكلات الاقتصادية كمحاربة الفقر و البطالة ، بتوفير فرص عمل للشباب لتشغل وقته بدلاً من أن يصبح معظم وقته فراغاً فيصبح فريسة سهلة مستساغة في يد الغير من أصحاب الأفكار المحرفة ،"فإذا استطعنا حل المشكلات الاقتصادية بمعالجة أسبابها وتم إتاحة فرص عمل للشباب على اختلافها ، وملئنا أوقات فراغ شبابنا بالعمل النافع ، نكون بذلك قد حصَّناه من الوقوع في الانحراف الفكري ، حتى لا يجد أعداء الإسلام إلى الشباب سبيلا " [1] وهناك تجربة ناجحة في هذا المجال يؤيد ما ذكرناه وهي تجربة واقعية معاصرة لدولة "ماليزيا " يقول أحد الباحثين في ماليزيا " ونحن إذ ننتد ونشجب ونستنكر أفعالهم يجب علينا ألا ننسى معرفة الأسباب التي أدت بهم لهذا وجعلتهم ثائرين متمردين وخارجين على الحكومة فلابد من فهم تلك الأمور إذا كنا جادين في معالجة الأزمة ، ومما هو جدير بالذكر أن أهم أسباب اندلاع العنف الطائفي عام 1969 م في ماليزيا هو العامل الاقتصادي وليس التنازع العرقي فحسب بدليل أنه بعد تحسن الحالة الاقتصادية وتحقيق العدالة الاجتماعية تحققالأمن والسلامة في ربوع ماليزيا ". [2] وبهذا يتضح لنا أثر الفقر على الفكر ، فالحالة الاقتصادية يمكن أن تؤثر سلبا وإيجابا على فكر الافراد والجماعات .

المطلب الثالث : آثاره السلبية على الأسرة والمجتمع .

للفقر آثار سلبية متعددة على الأسرة والمجتمع فمن هذه الآثار:

1 ـ **التفكك الأسري .**

([1]) **بحث مقدم المؤتمر القرآن الأول (490/1) د عبدالمحسن احمد ، بتصرف .**

([2]) **انظر الارهاب وخطره على السلام العالمي ص 89 تعلم مجموعة من العلماء طبع سلسلة مجمع البحوث الإسلامية عام 1438هـ – 2017 م .**

يتسبب الفقر وبطريقة مباشرة في تفكك الأُسَرْ ، وذلك من خلال زيادة حالات الطلاق، بسبب عدم

قدرةِ الرجل على تلبيةِ طلبات واحتياجاتِ أسرته ، وانتشار الرذيلة وارتفاع نسبة الأميّة في المجتمع من خلال تسرب الأطفال من المدارس للعمل وزيادة نسب أطفال الشوارع التي هي منبع كل شر في وقتنا الحالي وتعدمن أخطر آثار آفة الفقر .

2 ـ زيادة المشاكلات والانحرافات : مثل: البطالة، والأميّة والجهل. وتفكّك المجتمع وزيادة نسبة السرقات والسطو لسدّ الاحتياجات حتى البسيطة منها ، والإدمان على المخدِّرات وشرب الخمر ،وزيادة نسب الانتحار ،والمشاعر السلبيّة والاضطرابات النفسيّة كالتوتر الدائم، والقلق، والاكتئاب، والضيق ،وزيادة الأمراض وعدم القدرة على علاجها بكفاءة، الأمر الذي يؤدّي إلى تفشّيها وتهديد حياة وصحّة الأفراد والمجتمع أيضاً ،والتزوير، وهي طريقة غير مشروعة يحصلُ بها الفرد على المال بالغشّ والاحتيال ، وذلك بدافع سد حاجاته الضرورية .

3 ـ التأثير على حرية الأفراد وآرائهم ،واعتقاداتهم .

لأنه قد يفقد المسلم حريته في إبداء رأيه، وذلك بسبب حاجة وفقرة ، ويعتمد أعداء الإسلام علىسلاح التجويع في إذلال الفقراء ،كما يستخدم هذا السلاح الدول الغنية للسيطرة على فكر وثقافة شعوب الدول الفقيرة، ويعتبر الحصار الاقتصادي الذي فرضته قريش على رسول الله ρوالصحابة نموذجاً من استخدام سلاح التجويع ليجعل هؤلاء المسلمين يرتدّون عن دينهم، ولكن صبروا وثبتوا فكانوا نموذجاً فريداً لثبات المسلم على عقيدته ضد الكفر والفقر"[1] ولا شك أن لتلك الأمور،أثرها السيئ على الأفراد ، والمجتمعات ، وقد ذكر الله تعالى عن المشركين أن بعضهم كان يقتل ولده فلذة كبده إما من

([1]) أنظر المنهج والبرنامج الإسلامي لمعالجة مشكلة الفقر د حسين شحاته: ص 3.

الفقر الذي يعيشه ، أو خشية أن يصيبه الفقر، قال تعالى في الصنف الأول:[وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ]{الأنعام:151} وقال تعالى في الصنف الثاني:[وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلاقٍنَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْإِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئاً كَبِيراً]{الاسراء:31 }وقد ورد في الصحيحين قصة المرأة من بني إسرائيل عندما احتاجت لمال وضاقت عليها الأرض فلم تجد إلا ابن عمها الذي راودها عن نفسه مقابل أن يعطيها المال ، ثم نجاها الله تعالى بعدأن ذكَّرته بالله تعالى وخوفته به وعلى كل حال : فقد أصبح أمراً معروفاً أن الفقر ينتج الجرائم والفساد، ولذا فإن الأمم تعاني

منه ، وعبثاً تحاول إيجاد الحلول له ، ولا حلَّ له إلا بالإسلام الذي جاءت أحكامه للناس جميعاً .

المبحث الثالث :سُبل الوقاية من الفقر في القرآن الكريم .

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: دور العقيدة الإسلامية في ترسيخ قيمة العمل ، وزيادة الانتاج، ونماذج من ذلك.

العقيدة السليمة لدى المسلم لها أثر إجابي وفَعَّال على قلب ونفس صاحبها منها :

1 ـ اعتقاده الجازم بأن الله وحده هو الرزَّاق وأنه وحده المنعم والمتفضل على عباده، فتمتلئ نفسهبالطمأنينة والثقة بالله عزوجل مما يترتب عليه اجتهاده في عمله لتحصيل

رزقه ومثابرته على ذلك مع مراقبته لله عز وجل في إتقانه لعمله متمثلاً قول رسول الله ρ(عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّρ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلا أَنْ يُتْقِنَهُ)[1] ومقتديا بأنبياء الله في ذلك ولا يكون ذلك إلَّا من خلال عقيدة سليمة تؤمن بقيمة العمل في الإسلام ، فترى صاحبها نشيط منتج, لا يتكاسل ولا يتواكل, حريص على الوقت, لعلمه أن الله سائله عن عمره وعمله، فهو يعبد ربه بإتقانهلعمله كما يعبد ربه بالصلاة والصيام, لقوله سبحانه: (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّه){ الجمعة: 10 } ولا يكون هذا إلَّا من خلال غرس العقيدة الصحيحة في قلوب شبابنا الذين تُعقد عليهم الآمال في تحقيق التقدم من خلال العمل وزيادة الإنتاج دون النظر إلى نوعية العمل وعائده مدام أنه مشروعاً، أفضل من أن يعيش الشاب عالة على غيرة أو يسأل الناس أعطوه أو منعوه ، فعَنْ الزُّبَيْرِ بْن الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ρقَالَ: (لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوه) [2]وعن المقدام، عن النبي ρ قال: (ما أكل أحد طعامًا قط خيرًا من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده)[3]وهذا يحث على كسب الحلال والحرص على طلبه سواء كانت الصنعة حدادة ، أو خرازة ،أو نجارة، أو زراعة ، أو غير ذلك من أعمال اليد، مع النصح وأداء الأمانة في العمل،ونبي الله داود كان يعمل حداداً قال تعالى: [وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّن بَأْسِكُمْ فَهَلْأَنتُمْشَاكِرُونَ]{ الأنبياء :

---

(1) ذكره أبو يعلى الموصلي في المقصد العلي في زوائده(2 / 304) في كتاب الإجارة باب إتقان العمل حديث (692) .

(ت: 807هـ)تحقيق: سيد كسروي حسن ط: دار الكتب العلمية، بيروت .

(2) أخرجه الإمام البخاري (2 / 123) باب الاستعفاف عن المسألة حديث (1471)والإمام مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب كراهية المسألة للناس رقم (1735.

(3) سبق تخريجه .

80 } وقوله تعالى[:وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ * أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ] سبأ :{10 ـ 11 }قوله عز وجل:(وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ] الأنبياء : { 80 } يعني: "دروع الحديد ، وذلك أن داود عليه السلام خرج يوماً متنكراً ليسأل عن سيرته في مملكته، فاستقبله جبريل عليه السلام على صورة آدميّ فلم يعرفه داود فقال: كيف ترى سيرة داود في مملكته؟ فقال له جبريل عليه السلام: نِعْمَ الرجل هو، لولا أن فيه خصلة واحدة. قال: وما هي؟ قال: بلغني أنه يأكل من بيت المال، وليس شيء أفضل من أن يأكل الرجل من كدِّ يده ، فرجع داود عليه السلام وسأل الله عز وجل أن يجعل رزقه من كدّ يديه، فألان له الحديد، وكان يتخذ منها الدروع ويبيعها ويأكل من ذلك، فذلك قوله: (وَعَلَّمْنَاهُ) يعني :ألهمناه" [1] وقال القرطبي: "وهذه الآية أصل في اتخاذ الصنائع والأسباب،وهو قول أهل العقول والألباب، لا قول الجهلة الأغبياء القائلين بأن ذلك إنما شرع للضعفاء، فالسبب سنة الله في خلقه فمن طعن في ذلك فقد طعن في الكتاب والسنة، وقد أخبر الله تعالى عن نبيه داود عليه السلام أنه كان يصنع الدروع، وكان أيضا يصنع الخوص، وكان يأكل من عمل يده، وكان آدم حراثا، ونوح نجارا ولقمان خياطا، وطالوت دباغا ، وقيل: سقاء ، فالصنعة يكف بها الإنسان نفسه عن الناس، ويدفع بها عن نفسه الضرر والبأس " .[2]

المطلب الثاني : الآيات القرآنية التي تحث على الاجتهاد في العمل ، وزيادة الانتاج .

القرآن الكريم مليء بالآيات القرآنية التي تحث على العمل والصناعة وتحقيق الاكتفاء، فبالإضافة إلى ما تم ذكره في أمر داوود عليه السلام فإن الله عز وجل ذكر لفظة (صنع) في

([1])**بحر العلوم (2 / 435) لأبي الليث السمرقندي ت 373 هـ ط الموسوعة العربية العالمية .**

([2])**الجامع لأحكام القرآن (11 / 320) للقرطبي .**

القرآن الكريم بمشتقاتها مرات متعددة والمراد **بها** : "هُوَ عَمَلُ الشَّيْءِ صُنْعًا"[1]وقد آمر الله بها انبياءه عليهم السلام وأن تعلمها بوحي إلاهي ، ومن ذلك قوله تعالى في حق نوح عليه السلام: [وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ]{ **هود : 37** }أي: إنك إن توقَّفتَ لأية عقبة، فسوف نُلهمك بما تُواجه به تلك العقبة ، وحين صنع نوح عليه السلام الفُلْك احتاج لألواح خشبية، ولا بد أن تتماسك تلك الألواح، ولم تكن مسامير قد اختُرعتْ بَعْدُ، فأوحى الله تعالى له أن يربط الألواح بالحبال المجدولة، وقد فعل هذا أحد مكتشفي أمريكا في العصر الحديث، حين صنع سفينة من نبات البَرْدِى وربطها بالحبال المجدولة القوية.وقال الحق سبحانه في طريقة صنع سفينة نوح عليه السلام:[وَحَمَلْنَاهُ على ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسُرٍ]{القمر: 13 }"[2]وذكرت بلفظ (صنعة) وبلفظ (ولتصنع) وجميعها مخاطبا بها الأنبياء عليهم السلام الذين هم قادة وأسوة للأمم ،وبلفظ (مصانع) في الحديث عن قوم عاد قال تعالى :[وَتَتَّخِذُونَمَصَانِعَلَعَلَّكُمْتَخْلُدُونَ]{ الشعراء : 129} وذكر الله تبارك وتعالى في آيات سورة الأنبياء نبذاً عنهم عليهم الصلاة والسلام، فذكر من قصصهم في هذه السورة التي سميت باسمهم ما يزيد المؤمن إيماناً، ويجعله يرى أمامه أسوة وقدوة حسنة في أنبياء الله عليهم الصلاة والسلام، فيقتدي بهم في أفعالهم ودعوتهم وقيامهم وصبرهم على المحن التي ابتلاهم الله عز وجل بها، ويتعلم منهم كيف كانوا يأتمرون في أقوالهم بأمر الله سبحانه وبشريعته ، ونتعلم من هؤلاء الأنبياء عدم الاعتماد على أحد إلا على الله سبحانه وتعالى، في مطعمنا ومشربنا وملبسنا، فهو الذي يرزقنا ، وقد كانوا عليهم السلام أصحاب حرف وصناعات، حتى أن داود عليه الصلاة والسلام وهو نبي يحكم بشرع الله سبحانه وتعالى كان لا يأكل إلا من عمل يده، وليس هو وحده، ولكن كل أنبياء الله عز

([1])معجم مقاييس اللغة (3 / 313)لأحمد بن فارس الرازي (المتوفى: 395هـ) تحقيق عبد السلام محمد هارونالناشر: دار الفكر ط: 1399هـ – 1979م.

([2]) تفسير الشعراوي (11/ 6463) مطابع أخبار اليوم مصر .

وجل كانت لهم حرف يحترفونها، ويأكلون ويشربون من هذه الحرف، ومن ما عملت أيديهم ، فمن الناس من لا يستفيد مما علمه الله إياه، فيترك العمل ويسأل الناس، ويستسهل أن يأخذ رزقه من الحرام ،

وما من مخلوق إلا وقد قسم له الله عز وجل رزقه، ولا بد أن يأتيه هذا الرزق، فعلى الإنسان المؤمن أن يبحث عن وظيفته بالطرق الحلال، ولا يقل قد ضيق الله عز وجل عليَّ، ويتوجه إلى الحرام؛ فإن رزقك مقسوم، وكسبك معلوم، ولن يزداد شيئاً على ما قسمه الله عز وجل، فابحث عن الحلال تجد الحلال، ويرزقك الله سبحانه تبارك وتعالى، وائتس بهؤلاء الأنبياء الذين كانوا لا تلهيهم صنعتهم ولا كسبهم الرزق عن الدعوة إلى الله عز وجل، ولا تشغلهم عن المرتبة العظيمة التي هم فيها، وهي مرتبة النبوة ، وقد كان داود عليه السلام يصنع الدروع في قومه –كما ذكر القرآن– وكان يصنع الخوص، ويبيع ذلك، وكان يأكل من عمل يده، وهو ملك على قومه، والنبي ρ كان عمله الجهاد في سبيل الله عز وجل ، كما جاء عنه ρ: (وَجَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي)[1] فكان أشرف الرزق له ρأن يجاهد، وكان له خمس الفيء وخمس الغنيمة، ومع ذلك فقد كان لا يأخذ شيئاً لنفسه ρ، إلا قدر ما يكفيه صلوات الله وسلامه عليه، ويكون الباقي للمسلمين." [2] وقوله تعالى: [وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ] {الحجر:20}"في هذا القول يمتنُّ علينا سبحانه بأنه جعل لنا في الأرض وسائل للعيش؛ ولم يكتَفِ بذلك، بل جعل فيها رزقَ ما نطعمه نحن من الكائنات التي تخدمنا؛ ومن نبات وحيوان، ووقود، وما يلهمنا إياه لنطور حياتنا من أساليب الزراعة والصناعة؛ وفوق ذلك أعطانا الذرية التي تَقَرُّ بها العين، وكل ذلك خاضع لمشيئته وتصرُّفه، وقوله تعالى : [وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًامَّا

---

(1) ذكره الإمام أحمد في مسنده (9/ 123) في باب مسند عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما حديث (5114)، والبيهقي في شعب الإيمان (2 / 1417) باب 13 التوكل على الله عز وجل والتسليم لأمره حديث (1154) مكتبة الرشد بالرياض ط: الأولى، 1423 هـ – 2003 م.

(2) تفسير أحمد حطيبة (10 / 2) موقع المكتبة الشاملة .

تَشْكُرُونَ] {الاعراف: 10 } أي : وجلعنا لكم في الأرضِ أسبابَ المعيشة الطيّبة من غذاءٍ وماءٍ، ولباسٍ ودواء، ومعادنَ تنفعون بها، وغيرِ ذلك مما لا يُعَدّ ولا يُحصى. وكما أن فيها أسبابَ المعيشة الطيّبة ففيها المعيشةُ لمن يكونون في وَلايتكم من عيالٍ وأتباع، فاللهُ وحدَه يرزقُهم وإياكم، فكلُّ أولئك رِزْقُهُم على خالِقهم لا عليكم". [1]

المطلب الثالث : الأمر بالمحافظة على النعم ، والمداومة علىشكرها .

النعمة : هي كل ما أمتن الله به علينا من صنوف النعم المتعددة والمتنوعة ، ونعمه سبحانه لا تعد

ولا تحصى قال تعالى:[وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ] { ابراهيم : 34 } أي :" لا تحيطوا بها ولا تعرفوا عد الحصى المقابلة لها إن عددتموها بها كما كانت عادة العرب، أو لا تجدوا من الحصى ما يوفي بعددها، هذا في النعمة الواحدة فكيف بما زاد" [2]وقوله تعالى:[وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً] { لقمان : 20 } وقوله تعالى:[وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ]{النحل :53 } ولحفظ النعمة متطلبات لابد من أداءيها لدوامها ومن هذه المتطلبات:

1. شكرالنعمة.

واختلف العلماء في ماهيّة الشكر، فقال ابن عباس: هو الطاعة بجميع الجوارح لربّ الخلائق في السر

والعلانية ، وقال الحسن: شكر النعمة ذكرها، قال الله تعالى: [وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ]{ الضحى :11}وقيل : شكر كل نعمة ، ألّا يعصى الله بعد تلك النعمة ، وقيل : حقيقة الشكر: معرفة المنعم، وأن لا تعرف لنفسك في النعمة حظّا بل تراها من الله عزّ وجلّ. قال

([1]) تيسير التفسير (2 / 298) لإبراهيم القطان المتوفي سنة 1404هـ .

([2]) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور(10/ 423) لإبراهيم بن عمر البقاعي (ت 885هـ) ط دار الكتاب الإسلامي، القاهرة

الله تعالى: [وَما بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ] يدل عليه ما روى سيف بن ميمون عن الحسين: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: ((قال موسى عليه السّلام: يا ربّ كيف استطاع آدم أن يؤدي شكر ما أجريت عليه من نعمك، خلقته بيدك وأسجدت له ملائكتك واسكنته جنّتك؟ فأوحى الله إليه: إنّ آدم علم إنّ ذلك كله منّي ومن عندي فذلك شكر) " [1] ، والآية تنص على أن الشكر سبب لمزيدالنعمة وضمان لبقاءيها ،" و أن الفضيلة الصحيحة في شكر النعم باستعمالها فيما يرضي الرب ، فرب غني شاكر، ورب فقير صابر، وكم من منعم سلب النعمةبكفرها، وكم من محروم أوتي النعم بالاستعداد لشكرها، ثم زيدت بقدر شكره لها، وكم من قوي أضعفه الله ببغيه، وكم من ذليل أعزه الله بإيمانه وعدله" [2]

2 ـ **عدم الإسراف والتبذير** . الله سبحانه وتعالى وهب النعم للإنسان ليتمتع بها في حدود ما شرع له دون إفراط أو تفريط قال تعالى : [وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا] { الإسراء : 29 } ونهى عن الإسراف والتبذير بأساليب متنوعة تجمع بين الترغيب والترهيب قال تعالى: [يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبّ الْمُسْرِفِينَ]{الأعراف :31 }أباح الله عز وجل للإنسان الطعام والشراب الذي رزقه إياه وحرم عليه الإسراف وبين بغضه سبحانه وتعالى للمسرفين في ختام الآية الكريمة ، "والإسراف المنهي عنه ، أن يَأكُلَ مَا لَا يَحِل أكْلُه مما حرمَ اللَّه تعالى أنْ يؤكَلَ شَيء منه، أو تأكَل مما أحل لك فوق القصد ومقدار الحاجة، فأعلم اللَّه عزَّ وجلَ أنه لا يحب من أسرف، ومن لم يُحْبِبْهُ اللَّه عزَّ وجلَّ فهو في النار" [3]

([1]) الكشف والبيان عن تفسير القرآن (1 / 195) لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي (المتوفى: 427هـ)تحقيق: الإمام بن عاشور ط دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان 1422، هـ – 2002 م .

([2]) أنظر تفسير المنار(7 /371)محمد رشيد بن علي رضا (ت 1354هـ) ط الهيئة المصرية العامة للكتاب 1990 م.

([3]) معاني القرآن وإعرابه(2 /332) للزجاج(ت 311هـ)ط عالم الكتب – بيروت ط الأولى 1408 هـ – 1988 م.

وفي قوله تعالى:[إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِوَكَانَالشَّيْطَانُلِرَبِّهِ كَفُورًا]{ الإسراء : 27 }"وَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَنِ التَّبْذِيرِ فَقَالَ: إِنْفَاقُ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ"[1](إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كانُوا إِخْوانَ الشَّياطِينِ) أي: المنفقين أموالهم في غير طاعة الله تعالى كانوا أعوان الشياطين (وَكانَ الشَّيْطانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً) أي: كافراً" [2]" إخوان" يعني أنهم في حكمهم، إذ المبذر ساع في إفساد كالشياطين، أو أنهم يفعلون ما تسول لهم أنفسهم، أو أنهم يقرنون بهم غدا في النار"[3]

وعلى هذا فالتبذير المنهي عنه في الآية الكريمة هو تفريق المال فيما لاينبغي ، وانفاقه على وجه الإسراف ، إما على وجه المفاخرة والسمعة ، أو وضعه في غير ما هو له ، والتبذير لا يكون إلا في الباطل ،ولذلك جعله الله تعالى أخا للشيطان ، وهذا على عادة العرب في إطلاقهم على الشخصين اللذين يكثر مرافقتهما لبعض أخوان ، ومن معاني كافورا : الذي يجحد فضل الله ونعمه عليه "[4]

والمتأمل في الآيات السابقة ونظرائها في القرآن الكريم يلحظاهتمام القرآن الكريم بالمحافظة على المال الذي هو قوام هذه الحياة ولذلك نهى الله عزوجل عدم تمكين السفيهة الذي لايحسن التصرف من المال فقال :[وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا] { النساء: 5} وما هذا إلا حفظا للمال ومحاربة لآفة الفقر .

3 ـ إخراج حق الله فيها.ومن متطلبات حفظ النعمة ايضا أخراج حق الله منها سواء زكاتاً مفروضة أو صدقة تطوع لقوله ρ(مَاتَلِفَمَالٌفِيبَرٍّوَلَا بَحْرٍإِلَّا بِمَنْعِالزَّكَاةِ،فَحَرِّزُوا أَمْوَالَكُمْبِالزَّكَاةِوَدَاوُوامَرْضَاكُمْبِالصَّدَقَةِ)[5] وقوله تعالى:

---

(1) **تفسير البغوي (2 /130)ت عبد الرزاق المهدي ط دار إحياء التراث العربي –بيروت ط الأولى ، 1420 هـ**

(2) **أنظر بحرا لعلوم للسمرقندي (2 307)**

(3) **الجامع لأحكام القرآن (10 /247) للقرطبي .**

(4) **مرجعي في هذا المعنى (الكشاف (2 / 166) للزمخشري ط دار الكتاب العربي بيروت ط الثالثة 1407هـ.**

(5) **ذكره الطبراني في كتابه الدعاء(1 / 31) باب ما جاء في فضل لزوم الدعاء والإلحاح فيه ، حديث (34) (المتوفى: 360هـ)تحقيق: مصطفىعبدالقادرط: دارالكتبالعلمية،بيروت ط: الأولى 1413. وذكره ابن عساكر في**

[خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم]{التوبة : 103} فَقِيلَ: التَّزْكِيَةُ مُبَالَغَةٌ فِي التَّطْهِيرِ، وَقِيلَ: التَّزْكِيَةُ بِمَعْنَى الْإِنْمَاءِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ تَعَالَى يَجْعَلُ النُّقْصَانَ الْحَاصِلَ بِسَبَبِ إِخْرَاجِ قَدْرِ الزَّكَاةِ سَبَبًا لِلْإِنْمَاءِ و قِيلَ: التَّزْكِيَةُ مُبَالَغَةٌ فِي التَّطْهِيرِ"[1]وقوله تعالى: [وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فيه]{الحديد :7} وقوله تعالى: [إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ]{البقرة :71} .

المبحث الرابع : دعائم المنهج القرآني في علاج مشكلة الفقر

ويشتمل على ستة مطالب:

المطلب الأول : الدعامة الأولى : نهي القرآن الكريم عن المعاملات المحرمة .

أَسَسَ القرآن الكريم دعائم متعددة لعلاج آفة الفقر والقضاء عليها في منهج قويم ليعيش الناس مطمئنين ، ومن هذه الدعائم تحريمه للمعاملات التي تؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل تحريما قطعياً وذلك بطرق متعددة وأساليب مختلفة منها :

1 ـ تحريم القرآن الكريم للربا :

قال تعالى: [وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا]{البقرة :276}"نَظَمَ الْقُرْآنُ أَهَمَّ أُصُولِ حِفْظِ مَالِ الْأُمَّةِ فِي سِلْكِ هَاتِهِ الْآيَاتِ ، فبعد أن ابتدأ بأعظم تلك الأصول وهو تأسيس مال للأمة الذي به قوام أمرها، يؤخذ من أهل الأموال أخذا عدلا مما كان فضلا عن الغنى ففرضه على الناس، يؤخذ من أغنيائهم فيرد على فقرائهم، سواء في ذلك ما كان مفروضا وهو الزكاة أو تطوعا وهو الصدقة، فأطنب في الحث عليه، والترغيب في ثوابه، والتحذير من إمساكه، ما كان فيه موعظة لمن اتعظ، عطف الكلام إلى إبطال وسيلة كانت من أسباب ابتزاز

معجمالشيوخ (2 / 1182) رقم (1544) لأبيالقاسمعليبنالحسنالمعروفبابنعساكر (ت: 571هـ) ط: دارالبشائر – دمشق ط: الأولى 1421 هـ.

([1])مفاتيح الغيب (16 /131)لفخر الدين الرازي (ت 606هـ) ط دار إحياء التراث العربي ، بيروت الثالثة ،1420 هـ .

الأغنياء أموال المحتاجين إليهم، وهي المعاملة بالربا الذي لقبه النبي صلى الله عليه وسلم ربا الجاهلية، وهو أن يعطي المدين مالا لدائنه زائدا على قدر الدين لأجل الانتظار، فإذا حل الأجل ولم يدفع زاد في الدين، يقولون: إما أن تقضي وإما أن تربي. وقد كان ذلك شائعا في الجاهلية كذا قال الفقهاء. والظاهر أنهم كانوا يأخذون الربا على المدين من وقت إسلافه وكلما طلب النظرة أعطى ربا آخر، وربما تسامح بعضهم في ذلك ، وكان العباس بن عبد المطلب مشتهرا بالمراباة في الجاهلية، وجاء في خطبة حجة الوداع (ألا وإن ربا الجاهلية موضوع وإن أول ربا أبدأ به ربا عمي العباس بن عبد المطلب) لذلك حرم الربا لأنه استغلال لحاجة الفقير وأحل البيع لأنه إعانة لطالب الحاجات "[1]وقال تعالى في آية أخرى ناهيا عن أكل الربا والتحذير منها :[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوااللَّهَلَعَلَّكُمْتُفْلِحُونَ] {آل عمران:130}وقول النبي ρعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: (لعَن رسول اللهρآكل الربا وموكله، وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء) [2]

2 ـ **نهي القرآن الكريم عن أكل أموال الناس بالباطل** : في قوله تعالى:[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ] فقد نهى القرآن الكريم عن أكل الأموال بالباطل أي : بغير وجه حق وبأي نوع من أنواع البيوع المنهي عنها ،أو أخذ المال والعزم على عدم رده وهذا ما أفاده التعبير القرآني ب (تأكلوا) والآية دلت على كليتين من كليات الشريعة: وهما حفظ الأموال، وحفظ الأنفس"[3]

3 ـ **النهي عن سرقة الأموال ، وقطع الطرقات ، والغش في المعاملات** :

وما نهى القرآن عن هذا إلَّا حفاظا على الأموال والممتلكات ، وشرع لها الحدود للردع والزجر والتخويف من اقترافها قال تعالى:[وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا

([1])التحرير والتنوير (3 / 87) لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت 1393هـ)ط الدار التونسية للنشر سنة 1984 م.

([2]) رواه مسلم في كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا ومؤكله (3/ 1219) رقم (1598).

([3]) التحرير والتنوير (5/ 23) .

نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ]{المائدة :38} وقوله تعالى:[إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ] {المائدة : 33} وقول النبيρ(مَنْ غَشَّ ، فَلَيْسَ مِنِّي)[1]

4 ـ أمر الله عز وجل بالكتابة عند المعاملة لأجل:

أمرنا الله عز وجل بذلك حفاظا على الأموال التي جعلها الله قياماً للناس في دنياهم وما هذا إلَّا حفاظا على أموالهم من الضياع وفي ذلك دفعا ومقاومة للفقر ومن هذا قوله تعالى :[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ]{ البقرة : 282}

المطلب الثاني: الدعامة الثانية : الأمر بالسعي في الأرض لتحصيل الرزق الحلال بالطرق المشروعة .

خلق الله عز وجل الإنسان في هذا الكون لعمارته قال تعالى : [هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فيها] {هود :61}" أي:"وجعلكم عمارا فيها من العمران، فقد كانوا زراعا وصناعا وبنائين ، وكانوا ينحتون من الجبال بيوتا آمنين "[2]، لأن الغاية من خلق الإنسان هو عبادة الله عزوجل ثم عمارة الأرض ومن لوازم الإعمار ، السعي لتحصيل الرزق ليكفي الإنسان نفسه ومن يعول عن ضياعهم ومذلةالسؤال ،والمسلم أبي النفس ينئَ بنفسه عن ان يكون كلاًّ على غيرة (كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول) وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:"لا يقعدن أحدكم عن طلب الرزق وهو يقول: اللهم ارزقني، وقد علم أن السماء لا تمطر ذهبًا ولا فضة" وقد أمرنا ربنا في كتابه العزيز بالسعي في الأرض لتحصيل الرزق بعد الفراغ من عبادته لنعلم مكانة العمل في الإسلام [فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ] {الجمعة : 10 }

---

(1) أخرجه مسلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من غشنا فليس منا»(**1 / 99**) رقم (**102**) .

(2) **تفسير المنار (12 / 101)** .

"يقول: إذا فرغتم من الصلاة فانتشروا في الأرض للتجارة والتصرف في حوائجكم ، (وابتغوا من فضل الله) أي من رزقه ، وكان عراك بن مالك إذا صلى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد فقال: اللهم إني أجبت دعوتك، وصليت فريضتك، وانتشرت كما أمرتني، فارزقني من فضلك وأنت خير الرازقين "[1] وقد جعل النبي ρ السعي على الرزق لإعفاف النفس ، ومن يعول كالجهاد في سبيل عزو جل (عن كعب بن عجرة – رضي الله عنه – قال: مر على النبي – ρ– رجل، فرأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم – من جلده ونشاطه ما أعجبهم، فقالوا: يا رسول الله , لو كان هذا في سبيل الله؟ فقال رسول الله ρ: "وما سبيل الله إلا من قتل؟إن كان خرج يسعى على ولده صغارا , فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين , فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على نفسه يعفها , فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رياء وتفاخرا , فهو في سبيل الشيطان ")[2]

المطلب الثالث : الدعامة الثالثة : الحقوق الشرعية المفروضة في الأموال .

شرع الإسلام حقوق مفروضة في الأموال سواء كانت صدقة مفروضة ، أو صدقة تطوع ، أو كفارة عن يمين أو ظهار أو فدية ، أو نذورأو غيرها ، وحدد القرآن الكريم مصارف هذه الأشياء بالنص الصريح وكان في صدارتها في جميع هذه الحقوق الفقراء والمساكين ، وأكدت السنة النبوية هذه المعاني السامية إما بالقول مشتملا على الترغيب تارة والترهيب أخرى أو عن طريق البيان العملي منه صلى الله عليه وسلم أو من خلال أمهات المؤمنين ، وهو ما سنوضحه خلال هذا المطلب من خلال توضيح هذه الحقوق الشرعية :

اولاً ـ الزكاة المفروضة : وهى الركن الثالثمن أركان هذا الدين الحنيف،عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ ρ(بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ

([1]) **الجامع لأحكام القرآن (18 /108) .**

([2]) **السراج المنير في ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير(1 /324) رقم "1846 "للحافظ جلال الدين السيوطي – العلامة محمد ناصر الدين الألباني ط دار الصديق – توزيع مؤسسة الريان ط الثالثة، 1430 هـ – 2009 م ، و جمع الجوامع المعروف بـ «الجامع الكبير»(3 /142) رقم "3811 / 8300 "لجلال الدين السيوطي تحقيق: مختار إبراهيم الهائج وأخرون الناشر: الأزهر الشريف، القاهرة ط الثانية، 1426 هـ – 2005 م .**

مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ) [1] ونص القرآن الكريم على فرضيتها في مواضع متعددة كقوله تعالى:[وأقيموا الصلاة واتوا الزكاة] وقوله تعالى: [وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ] {البقرة :110 }، وقوله تعالى: [وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا] {المزمل : 20 } ، وغيرها الكثير من الآيات القرآنية التي تجمع بين الدلالة على الفرضية ، والترغيب والإسراع في إخراجها ،ثم نجد آيات أخرى تنحى منحناً آخر في الوعيد الشديد لمن يمتنع عن إخراجها كقوله تعالى :[وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينالَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ]{فصلت:7}يقول ابن عاشور "ويعلم من هذا أن مانع الزكاة من المسلمين له حظ من الويل الذي استحقه المشركون لمنعهم الزكاة في ضمن شركهم، ولذلك رأى أبو بكر قتال مانعي الزكاة ممن لم يرتدوا عن الإسلام ومنعوا الزكاة مع المرتدين، ووافقه جميع أصحاب رسول اللهρ"[2] والمقصد الشرعي من هذه الفريضة العظيمة هو إعانة المحتاج والعمل على سد حاجته ، وهى من أهم العوامل المؤدية إلى علاج الفقر والقضاء عليه ويظهر هذا واضحا جليا من قول النبي ρوسلم لمعاذ بن جبل عندما بعثه إلى اليمن فقال له : (فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد إلى فقراءيهم)[3] كما أعفى الإسلام في تشريعاته الحكيمة بعض الفئات من فريضة الزكاة ، كالفقير الذي لا يملك شيئا ، أو الذي عنده مال لكن لم يبلغ النصاب الشرعي للزكاة ،وما هذا إلا لحمايتهم من الفقر ، وحتى يكون هناك توازن اقتصادي في المجتمعات الإسلامية ، وهذا ملحظ تشريعي حكيم في معالجة آفة الفقر والعمل على القضاء عليها. وتعيين مصارف الزكاةيعتبر أنموذجا إلاهي فريد في معالجة آفة الفقر فبدأت الآية الكريمة بالفقراء والمساكين أولاً لشدة حاجتهم ، قال

([1]) أخرجه الإمام البخاري (1 / 11) باب قول النبي ρبني حديث (8) والإمام مسلم (1 /45) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني حديث (5) .

([2]) التحرير والتنوير (3 / 16) لطاهر بن عاشور .

([3]) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (2 / 108) كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة .

تعالى:[إِنَّمَاالصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ] التوبة :{60}"أي : الزكوات لهؤلاء المعدودين دون غيرهم، وهو دليل على أن المراد باللمز: لمزهم في قسم الزكوات دون الغنائم. والفقير من لا مال له ولا كسب يقع موقعا من حاجته من الفقار كأنه أصيب فقاره. والمسكين من له مال أو كسب لا يكفيه من السكون كأن العجز أسكنه، ويدل عليه، قوله تعالى:[أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ]{الكهف:{79}وأنه ρ كان يسأل المسكنة ويتعوذ من الفقر، وقيل بالعكس لقوله تعالى: [أَوْمِسْكِينًاذَامَتْرَبَةٍ]" [1] {البلد:16} ،وإذا صوبنا النظر في مصارف الزكاة التي نصت عليها الآية الكريمة نجد أن المصارف الموجة إلى الفقراء والمساكين والغارمين وابن السبيل موجهة لهدفالقضاء على الحاجة والفقر ، فالفقير والمسكين كلاهما يحتاج إلى مساعدة لسد حاجته الضرورية اليومية ، والغارم يحتاج لسد دَينه ، وابن السبيل يحتاج إلى مال في سفره لعدم وجود ما يكفيه ، فهذه الأصناف تجمعهم الحاجة الملحة لمواجهة الفقر والمسكنة ، وكذا بقية الأنواع وإن كانوا متفاوتين في درجةحاجتهم .

ثانياً . الكفارات والفدية:

أ ـ الكفارات :

شرع الله عز وجل صدقات أخرى غير الزكاة المفروضة ، وذلك من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، فُشرعت على أولئك المخالفين لأحكام الشريعة الإسلامية ، وهو ما يعرف (بالكفارات) وهي ليست أمر اختياري بل حكم إجباري على الذين ارتكبوا مخالفة شرعية فكان المقصود من تشريع الكفارات أمرين :

- تأديب المخالف وردعه .
- إعانة المحتاجين والعمل على مساعدتهم .

([1]) **أنوار التنزيل وأسرار التأويل(3 /85) للبيضاوي (ت 685هـ)تحقيق محمد المرعشلي ط دار إحياء التراث العربي بيروت ط: الأولى 1418 هـ.**

ولذا : كانت الكفارات هي الباب الثاني من أبواب إعانة الفقراء والمحتاجين ، بعد الزكاة المفروضة ، وقد عرفت الكفارة بأنها " عقوبة قدرها الشارع عند ارتكاب مخالفة لأوامر الله تعالى في حالات خاصة ، وهي حق لله تعالى تكفيراً للذنب الذي ارتكبه المسلم ، وعقوبة له وزجراً لغيره " [1] وسوف نعرض بإيجاز أنواع تلك الكفارات ومقاديرها :

1ـ **كفارة اليمين اللغو**، المشار إليها في قوله تعالى:[لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ] {المائدة :89 }

2 ـ **كفارة الظهار** : في قوله تعالى : [وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ * فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ] {المجادلة : 3 ـ4 }فقد نصت الآيات الكريمة على الإطعام وهو نوع من أنواع الكفارة ، ثم عينت من تصرف إليه ، وهو المسكين الذي في أمس الحاجة لهذا الطعام ، فكانت الكفارة دعامة من دعائم مكافحة الفقر ومعالجته .

3 ـ **قتل الصيد في الحج**: قال تعالى : [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ] {المائدة :95 }فقد بينت الآية الكريمة أن من أنواع كفارة قتل الصيد في الحرم الإطعام ، وحددت من ينتفع به وهو المسكين أيضا ، فكانت بابا من أبواب معالجة الفقر والقضاء عليه وكذا بقية الآيات .

4 ـ **كفارة التمتع** : في قوله تعالى: [فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ]{البقرة

([1]) **المجتمع المتكامل في الإسلام ص 178 تأليف عبدالعزيز الخياط ط الأولى ، 1986 م ط دار السلام ، مصر .**

:196 }وهنا كذلك نصت الآية الكريمة على أن من أنواع كفارة التمتع "الهدي " ومعلوم أن لحمه يقدم للفقراء والمساكين لشدة حاجتهم وفاقتهم .

5 ـ كفارة من واقع زوجته في نهار رمضان.

وهذه الكفارة تجب على من واقع زوجته في نهار شهر رمضان ، وقد أوجب النبي صلى الله عليه

وسلم كفارة لذلك وكان منها (اطعام ستين مسكينا) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال :بينما نحن جلوس عند النبي ρإذ جاءه رجل ، فقال يا رسول الله : هلكت قال ما لك ؟قال : وقعت على امرأتي وأنا صائم ، فقال رسول الله ρ: هل تجد رقبة تعتقها ؟ قال : لا قال ، فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ قال : لا ، فقال : فهل تجد إطعام ستين مسكينا ؟ قال: لا ، قال : فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك ، أتي النبي ρبعرق فيها تمر ، والعرق المكتل ، قال: أين السائل ؟ فقال : أنا ، قال : خذها فتصدق به ، فقال الرجل : أعلى أفقر مني يا رسول الله ، فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي ، فضحك النبي ρحتى بدت أنيابه ثم قال : أطعمه أهلك) [1].شرع النبي ρهنا إطعام ستين مسكينا ولا شك أن هذا صورة فعَّالة من الصور التي شرعها الإسلام لمعالجة مشكلة الفقر والإسهام في القضاء عليها ، أما سماح النبي ρللسائل بأن يتصدق بها على أهل بيته لشدة حاجتهم فهذا أمر مطرد ، لسوء حال السائل أما الأصل فهو التصدق بها على الفقراء من غير أهله .

ب ـ الفدية :وهي الصنف الثاني بعد الكفارات نص عليها القرآن الكريم في قوله تعالى : [أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ] {البقرة :184}

ومقاصد الشريعة في التكفير بالمال والإطعام أو الكسوة يتضح جليا فيما يأتي :

([1]) **أخرجه البخاري في صحيحه كتاب النفقات ، باب نفقة المعسر على أهله (6 / 238) رقم (5368) .**

1ـ"إطعام المساكين والمحتاجين وسد حاجاتهم ومطالبهم "[1] ، قال السرخسي وهو يتكلم عن الكفارات: والمقصودُ سَدُّ خَلَّةِ المِسكين، وإِغْناؤُه"[2]." و في إطعام الفقراء أو كسوتهم منعٌ لهم من الوقوع في السرقات ، وسداً لحوائجهم الضرورية بطرق مشروعة ،وقد نصت الآية الكريمة على ان الفدية طعام لمسكين فكانت بابا من أبواب إعانة المحتاجين.

2- "حصول المصلحة للمُطعِم والكاسي, وللفقير:فللمُطعِم أو الكاسي من جهة حصول التكفير بالإطعام أو الكسوة, وكذا الإحسان للغير ، وللفقير من جهة سدِّ حاجته ."[3].

ثالثاً ـ زكاة الفطر .

وصدقة الفطروهي النوع الثالث من الحقوق الشرعية المفروضة في الأموال ، فرضها النبي ρعلى كل حر مسلم قادر، وبين الحِكمة من ذلك لتكون طُهرة للصائم من ذنوبه ، وطُعمة للمساكين لنكفيهم مذلة السؤال في هذا اليوم ، وهنا تتجلى عظمة الإسلام في إرساءه لقاعدة إسلامية مجتمعية عظيمة أَلا وهي قاعدة التكافل المجتمعي ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (فرض رسول الله- ρ- زكاة الفطر طُهرة للصائم من اللغو والرفث، وطُعمة للمساكين...).[4]وقد حدد لنا النبي ρمصارفها:"فلا تعطى صدقة الفطر إلا للمساكين، لقولهρ في حديث ابن عباس (وطعمة للمساكين) وقال ابن عمر: (إن رسول اللهρأمر بزكاة الفطرة ، ولكنه ينبغي تقديم الفقير للأمر بإغنائهم في ذلك اليوم) "[5]

رابعاً ـ الأضاحي:

والمقصود بالأضحية هي ما يضحي به المسلم القادر يوم الأضحى قربة الله تعالى وقد ثبتت مشروعيتها بالكتاب والسنة ، فمن الكتاب قوله تعالى : [فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ] الكوثر:{2

([1]) **أنظر علم المقاصد الشرعية للخادمي ص 174 .**

([2]) **أنظر المبسوط للسرخسي (7 / 15) .**

([3]) **الروضة الندية (1 / 555) لأبي الطيب محمد صديق خان البخاري القِنَّوجي (ت 1307هـ)ط دَار ابن عفَّان للنشر والتوزيع، القاهرة ، الأولى، 1423 هـ – 2003 م .**

(4) ذكره ابن ماجة في سننه (1 / 585) باب صدقة الفطر حديث رقم (1827) وأبي داوود في السنن (2 / 111) باب زكاة الفطر حديث (1609) .

([5]) **انظر مقاصد الكفارات في الشريعة الإسلامية ص ، 15 بتصرف يسير ورقة بحثية لعبدالسلام محمد منشورة على موقع الملتقى الفقهي إشراف الأستاذ الدكتور عبدالعزيز الفوزان) .**

}قال الإمام الطبري عن ابن عباس"والنحر: النسك والذبح يوم الأضحى" [1].وقال ابن كثير : "والصحيح ، أن المراد بالنحر ذبح المناسك؛ ولهذا كان رسول الله ρيصلي العيد ثم ينحر نسكه ويقول: "من صلى صلاتنا، ونسك نسكنا، فقد أصاب النسك. ومن نسك قبل الصلاة فلا نسك له"[2] وقد جعل النبي ρللفقير حظاً وافراً في هذه الأضحية لتكون باباً من أبواب الخير التي من خلاله تسد حاجة الفقراء والمساكين "فعن انس بن مالك رضي الله عنه قال :(ضحى ρبكبشين ، وأنا اضحي بكبشين) [3]. لما تدخله الأضحية من السرور على النفوس ، ونشر المحبة والوئام ونزع الغل والحقد والحسد من قلوب الفقراء والمحتاجين ، إذا أعطاهم الأغنياء منها .ومن الترغيب في الإنفاق منها ما روي عن عائشة – رضي الله عنها: "أنهم ذبحوا شاة، فقال النبي ρ: ما بقي منها؟، قالت: ما بقي منها إلا كتفها، قال: بقي كلُّها غير كتفها"[4].

المطلب الرابع : الدعامة الرابعة : النفقات التطوعية في الأموال .

أولاً ـ صدقة التطوع .

ويستحب الإكثار من صدقة التطوع، لقوله تعالى: [مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ]{البقرة :261}وقوله تعالى :[آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ]{الحديد :7 } وقوله تعالى:[إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ] {فاطر :29} وقوله تعالى:[إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ

([1]) **جامع البيان (24 / 653) للطبري (ت : 310هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر ،مؤسسة الرسالة ط: الأولى، 1420 هـ – 2000 م .**

([2]) **انظر تفسير القرآن العظيم(8 / 502) لابن كثير القرشي (ت: 774هـ) تحقيق: سامي بن محمد سلام ، دار طيبة للنشر والتوزيع ط: الثانية 1420هـ – 1999 م .**

([3]) **أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الأضاحي ، باب في أضحية النبي صلى الله عليه وسلم ، بكبشين أقرنين رقم (5233) .**

([4]) **رواه الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ρ، باب ما جاء في صفة أواني الحوض، برقم (2470)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (2544).**

لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ]{البقرة :271}فقد حثت الآيات على الإنفاق وبينت ثوابه وفضله ، والسنة النبوية مليئة بالأحاديث الصحيحة التي ترغب في الإنفاق لإعانة المحتاجين ،قال ρفي الحديث الصحيح سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله وذكر منهم ρ، (رجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما أنفقت يمينه) [1].

ثانياً : كفالة الأغنياء للفقراء الأقارب .

وهذا مما لا شك فيه باب عظيم من أبواب الخير الذي أرشد إليه القرآن الكريم وحث عليه في آيات كثيرة ، منها قوله تعالى: [يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ]{البقرة:215 }"فالآية حثا من الله جل ثناؤه على الإنفاق على من كانت نفقته غير واجبة من الآباء والأمهات والأقرباء، ومن سمي معهم في هذه الآية، وتعريفا من الله لعباده مواضع الفضل التي تُصرف فيها النفقات، كما قال في الآية الأخرى: [وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ]{سورة البقرة: 177}[2]ونظيرها قوله تعالى: [وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ] {الإسراء :26}.وقد كان أصحاب النبي ρأصحاب حظ وافر في هذا الأمر وكان على رأسهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه الذي كان ينفق على أحد أقاربه الفقراء يسمى مسطح ابن أثاثة ، والذي أقسم على عدم الإنفاق عليه بسبب خوضه في حادثة الإفك فأنزل الله قوله تعالى: [وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ] {النور : 22} والمعنى (وَلَا يَأْتَلِ) أي : لا يحلف وكان أبو بكر قد حلف أن لا ينفق على مسطح ولما نزلت كَفَرَ عن حلفه، وأعاد إليه النفقة التي كان ينفقها وذلك لأن مسطح كان من المستضعفين، ليس عنده مال ولا يقدر على كسب، وليس له قدرة على التكسب، وصفهم الله تعالى بقوله:[أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ]كان له قرابة من أبي بكر ، وكان من المساكين المستضعفين والمهاجرين، الذين هاجروا من مكة إلى المدينة فله ثلاثة حقوق: حق القرابة، وحق المسكنة، وحق الهجرة،وأولى

([1]) أخرجه الإمام البخاري (1 / 133) باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة ، حديث (1827) والإمام مسلم (2 / 715) باب فضل إخفاء الصدقة حديث (1031) .

([2]) جامع البيان (4 / 294) للطبري .

الناس بصدقة المسلم أهله وذووا رحمه لقولهρ: (الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ ")[1] وهذه الآيات الكريمات ، والأحاديث النبوية المطهرة تبرز لنا مكانة وفضل الإنفاق على الأقارب الفقراء ، لنعلم أن هذا بابا من أبواب محاربة آفة الفقر، وكيف شرع الإسلام تشريعات حكيمة ؟لمعالجتها والعمل على القضاء عليها بشتى الوسائل والطرق، ومعلوم أن السنة النبوية لم تغفل هذا الجانب بل عملت على الحث عليه ومنها قول النبي ρ(ابدأ بنفسك وتصدق عليها ، فإن فضل شيء فلأهلك ، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك ، فإن فضل عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا)[2].

ثالثاًكفالة اليتيم.

وهي باب عظيم من أبواب النفقات التطوعية في الأموال ، واليتيم هو: من مات أبوه وهو دون سن البلوغ ، وقد أوصى القرآن باليتيم خيرا تارة بالأمر بالإحسان إليه وتارة بالتحذير من الاقتراب من ماله والاعتداء عليه وتارة بالأمر بحسن معاملته ، وقد ذكر القرآن الكريم لفظ اليُتْم في ثلاثةٍ وعشرين موضعاً في مواضع متعددة وبعبارات متنوعة باستعمالات أربع :اليتيم : خمس مرات ــ يتيماً : ثلاث مرات ـ يتيمين : مرَّة واحدة ـــ اليتامى : أربع مرات

.

ومن هذا قوله تعالى آمراًبدفع الضرر النفسي عنه : [فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ] { الضحى:9 }يقول الإمام الشنقيطي :"وحقيقة هذا التشريع الإلهي الحكيم منذ أربعة عشر قرنا، تأتي فوق كل ما تتطلع إليه آمال الحضارات الإنسانية كلها، مما يحقق كمال التكامل الاجتماعي بأبهى معانيه، المنوه عنه في الآية الكريمةوَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا]{النساء: 9} وعبر هنا عن الأيتام بلازمهم، وهو

([1])مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها

لأبي بكر محمد بن جعفر السامري (المتوفى: 327هـ)تحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري ط: دار الآفاق العربية، القاهرة ط: الأولى، 1419 هـ - 1999 م.

([2]) أخرجه الإمام مسلم في كتاب الزكاة ، باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة(2 / 692) حديث رقم (41) .

الضعف إبرازا لحاجة اليتيم إلى الإحسان، بسبب ضعفه فيكونون موضع خوفهم عليهم لضعفهم، فليعاملوا الأيتام تحت أيديهم، كما يحبون أن يعامل غيرهم ايتامهم من بعدهم ، وهكذا تضع الآية أمامنا تكافلا اجتماعيا في كفالة اليتيم، بل إن اليتيم نفسهيتيم اليوم ورجل الغد، فكما تحسن إليه يحسن هو إلى ايتامك من بعدك، وكما تدين تدان، فإن كان خيرا كان الخير بالخير والبادئ أكرم، وإن شرا كان بمثله والبادئ أظلم ، ومع هذا الحق المتبادل، فإن الإسلام يحث عليه ويعني به، ورغب في الإحسان إليه وأجزل المثوبة عليه، وحذر من الإساءة إليه، وشدد العقوبة فيه ،وقد يكون فيما أوردناه إطالة، ولكنه وفاء بحق اليتيم أولاً، وتأثر بكثرة ما يلاقيه اليتيم ثانيا"[1]. أو دفعا للضرر المادي كقوله تعالى : (وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) {الأنعام :152}أو جلبا لمصلحة ولمنفعة كقوله تعالى : (وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا) {النساء : 8}ولم تهمل السنة النبوية هذا الجانب العظيم من جوانب التكافل ، فحثت عليه ورغبت فيه وبينت مكانة فعاله في الآخرة وقرب منزلته من النبي ρففي الحديث (عَنسهلبنسعدقَالَ: قَالَرَسُولاللهρ: " أَناوكافلالْيَتِيمفِيالْجَنَّةهَكَذَا " وَأَشَارَبالسبابةوَالْوُسْطَى،وَفرجَبَينهمَاشَيْئا)[2].وفي بيان الحكمة من كفالة هؤلاء الأيتام يقول الشيخعبدالله ناصح علوان :" ومن العَوامِل الأساسيَّة في انحِراف الولد: مصيبة اليُتْمِ، التي تعتَرِي الصِّغار وهم في زهرة العمر، هذا اليتيم الذي مات أبوه وهو صغيرٌ إذا لم يجد اليد الحانية التي تحنو إليه، والقلب الرحيم الذي يعطِف عليه، وإذا لم يجد من الأوصياء المعامَلة الحسنة، والرعاية الكاملة – فلا شكَّ أن هذا اليتيم

([1]) أنظر أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (8 / 569) لمحمد الأمين الشنقيطي (ت : 1393هـ) ط دار الفكر بيروت ط 1415 هـ – 1995 م

([2]) أخرجه الإمام البخاري في كتاب الطلاق ، باب اللعانومن طلق بعد اللعان (3 / 411) حديث رقم (1447) .

سيدرج نحو الانحراف،ويخطوشيئًافشيئًانحوالإجرام."[1].فرعاية تلك الفئة التي أوصى الله بها خيرا ضرورة شرعية لتقويمهم أولا وابعادهم عن الانحراف ثم لمحاربة آفة الفقر التي تجلب على المجتمعات الويلات والسلبيات .وما تم ذكره في هذا المطلب الموسوم ب النفقات التطوعية في الأموال ، هي أهمها أكثرها تأثيرا في محاربة آفة الفقر والعمل على القضاء عليها.

المطلب الخامس :الدعامة الخامسة التكافل الاجتماعي ودوره في علاج مشكلة الفقر .

"الْكَفَالَةُ: الضّمان،تقول: تَكَفَّلَتْبكذا،وكَفَّلْتُهُفلانا "[2]وقال أبو حيَّان : "الكفالة: الضمان، يقال: كَفَلَ يكفل، فهو كافل وكفيل، هذا أصله، ثم يُستَعار للضمِّ والقيام على الشيء."[3]

وأمَّا الكفالة اصطِلاحًا – كما ذكر الذهبي في" الكبائرهي: "القيام بأمور اليتيم أو المحتاج، والسعي في مصالحه، من طعامه، وكسوته، وتنمية ماله إن كان له مال، وإن كان لا مال له أَنفق عليه، وكساه ابتِغاء وجه الله تعالى."[4]وعرف كمصطلح مركب : بأن التكافل الاجتماعي ، كفالة متبادلة بين أفراد المجتمع للتعاون في المنشط والمكره ، على تحقيق منفعة أو دفع مضرة ، ولا يكون لفريق في ذلك التكافل فضل على فريق آخر ، حيث العبء فيه موزع على كافة الأفراد ، والفائدة منه عائدة على الجميع ، تلك صورة لا تتحقق إلا برابطة مثالية في مجتمع فاضل أدرك غاية الحياة ، فبريء من أنانية الهوى ، وتواصى بمثل الحق

([1]) أنظر تربية الأولاد في الإسلام"(1 / 122) للشيخ عبدالله ناصح علوان ،ط دار السلام للطباعة والنشرلقاهرة.

([2]) المفرداتفيغريبالقرآن(1 / 717) للراغبالأصفهاني (المتوفى: 502هـ) تحقيق: صفوانالداودي طدارالقلم، – دمشق ط الأولى – 1412 هـ.

([3]) أنظر البحر المحيط (3 / 209) . لأبي حيان ، ط دار التراث بيروت لبنان ط الأولى 1999 م .

([4])أنظر الكبائر للذهبي (1 / 65) .

وطرامة الغاية ، فمضى إلى أهدافه وثيق البناء متعاطف الأطراف "[1]والكفالة مشروعة بالكتاب والسنة ،فمن الكتاب قوله تعالى: (فَتَقَبَّلَهَارَبُّهَابِقَبُولٍحَسَنٍوَأَنبَتَهَانَبَاتًاحَسَنًاوَكَفَّلَهَازَكَرِيَّا) {آل عمران: 37 } والذي نقصده هنا هو تضافر الجهود كافة كل حسب مقدوره ، في جلب المنافع ودفع المضار للعامة والخاصة ، وأن نضع على رأس تلك الجهود ونبدأ بها التعاون فيم بينهم على البر والتقوى الذي أمر الله به في قوله تعالى : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَاتَعَاوَنُواعَلَىالْإِثْمِوَالْعُدْوَانِ) {المائدة:2} قال القرطبي : "قولهتعالى : وتعاونواعلىالبروالتقوى،وهوأمرلجميعالخلقبالتعاونعلىالبروالتقوى ; أي : ليعنبعضكمبعضا،وتحاثواعلىماأمراللهتعالىوا عملوابه،وانتهواعماىنهاللهعنهوامتنعوامنه ; ثمقيل : البروالتقوىلفظانبمعنىواحد،وكررباختلافاللفظتأكيداومبالغة،إذكلبرتقوىوكلتقوىبر .. وقالالماوردي : ندباللهسبحانهإلىالتعاونبالبروقرنهبالتقوىله ; لأنفيالتقوىرضااللهتعالى،وفيالبررضاالناس،ومنجمعبينرضااللهتعالىورضاالناسفقدتمتسعادتهوعمتنعمته،وقالابنخويزمنداديفيأحكامه : والتعاونعلىالبروالتقوىيكونبوجوه ; فواجبعلىالعالمأنيعينالناسبعلمهفيعلمهم،ويعينهمالغنيبماله،والشجاعبشجاعتهفيسبيلالله،وأنيكونالمسلمونمتظاهرينكاليدالواحدةالمؤمنونتتكافأدماؤهمويسعىبذمتهمأدناهموهميدعلىمنسواهم،ويجبالإعراضعنالمتعديوتركالنصرةلهوردهعماهوعليه. " [2] والسنة النبوية لم تغفل هذا الجانب العظيم قال

ρ:(أَحَبُّالنَّاسِإِلَىاللَّهِأَنْفَعَهُمْلِلنَّاسِ،وَأَحَبُّالْأَعْمَالِإِلَىاللَّهِسُرُورٌتُدْخِلُهُعَلَىمُسْلِمٍ،أَوْتَكْشِفُعَنْهُكُرْبَةً،أَوْتَقْضِيعَنْهُدَيْنًا،أَوْتُطْرَدُعَنْهُجُوعًا،وَلِأَنْأَمْشِيَمَعَأَخٍفِيحَاجَةٍأَحَبُّإِلَيَّمِنْأَنْأَعْتَكِفَفِيهَذَاالْمَسْجِدِ،يَعْنِيمَسْ

([1])أنظر الثروة في ظلال الإسلام (1 / 6 23) للبهي الخولي ط دار القلم ، الكويت ، ط الرابعة 1981 م .

([2]) الجامع لأحكام القرآن (3 / 160) والنكت والعيون (2 / 123) للماوردي .

جِدَالْمَدِينَةِ،شَهْرًا)[1]ومن صوره ايضا إعانة المحتاج والأخذ بيد المعثر ، والمساهمة في علاج المرضى ، وزواج اليتيمات ، وغيرها من الصور التي تعين المجتمع على النهوض من عثرته ، بسبب حاجة تلك الفئات ، إذاً فالتكافل الاجتماعي دعامة قوية من دعائم محاربة الفقر وهذه الدعامة ولله الحمد والمنة تحظى باهتمام جيد في مجتمعنا ، سواء أكان كفالة للأيتام ، أو سداد لديون المتعثرين ، أو المساهمة في علاج المرضى ، وبناء حاضنات للأطفال المبتثرين ، أو المساعدة في زواج اليتيمات ،أو بناء دور لسكن طلاب العلم المغتربين الغير قادرين ومساعداتهم ، إلى غير ذلك من صور التكافل الاجتماعي التي تساعد وتساند في علاج أفة الفقر والعمل على التخلص منه ولتحقيق حياة كريمة للفرد .

المطلب السادس :الدعامة السادسة :توزيع أموال الغنائم والفيء .

"الغنيمة في اللغة :ما يناله الرجل أو الجماعة بسعي ،وفي الاصطلاح : مال الكفار إذا ظَفَر به المسلمون على وجه الغلبة والقهر، والفيء مأخوذمنفاءيفيءإذارجع،وهو:كلمالدخلعلىالمسلمينمنغيرحربولاإيجاف "[2] وقد نص القرآن عليها صراحة في قوله تعالى : (وَاعْلَمُواأَنَّمَاغَنِمْتُممِّنشَيْءٍفَأَنَّلِلَّهِخُمُسَهُوَلِلرَّسُولِوَلِذِيالْقُرْبَىٰوَالْيَتَامَىٰوَالْمَسَاكِينِوَابْنِالسَّبِيلِ) {الأنفال :41 }قال ابن عاشور :"وقدجعلاللهالخمسلخمسةمصارفولميعينمقدارمالكلمصرفمنه،ولاشكأناللهأرادذلكليكونصرفه لمصارفهبهذهموكولاإلىاجتهادرسولهρوخلفائهمنبعده،فيقسمبحسبالحاجاتوالمصالح،فيأخذكلمصر فمنهمايفيبحاجتهعلىوجهلاضرمعهعلىأهلالمصرفالآخر،وهذاقولمالكفيقسمةالخمس،وهوأصحالأ قوال،إذليسفيالآيةتعرضلمقدارالقسمة،ولميردفيالسنةمايصحالتمسكبهلذلك،فوجبأنينيناطبالحاجة

([1]) رواه الطبراني في المعجم الأوسط (6 / 139) حديث (6026)المعجمالأوسط لأبيالقاسمالطبراني (المتوفى: 360هـ)الناشر: دارالحرمين – القاهرة .

([2])المرجع السابق (8 / 1) .

،وبتقديمالأحوجوالأهمعندالتضايق،والأمرفيهموكولإلىاجتهادالإمام "[1]

"واليتاموابنالسبيللايعطونإلاإذاكانوافقراءففائدةتعيينخمسالخمسلكلصنفمنهؤلاءأنلايخاصهمفيه غيرهممنالفقراءوالشأن،فياليتامفيالغالبأنلاتكونلهمسعةفيالمكاسبفهممظنةالحاجة،ولكنهادونالفقرفجعللهمحقفيالمغنمتوفيراعليهمفيإقامةشؤونهم،فهممنالحاجةالماليةأحسنحالامنالمساكين،وهممن حالةالمقدرةأضعفحالامنهم،فلوكانواأغنياءبأموالتركهالهمآباؤهمفلايعطونمنالخمسشيئا.والمساكينالفقراءالشديدوالفقراءجعلاللهلهمخمسالخمسكماجعللهمحقافيالزكاة،وليجعللللفقراءحقافيالخمس كماليجعلليتامىحقافيالزكاة.وابنالسبيلأيضافيحاجةإلىالإعانةعلىالبلاغوتسديدشؤونه،فهومظنةا لحاجة،فلوكانابنالسبيلذاوفروغنملميعطمنالخمس،ولذلكلميشترطمالكوبعضالفقهاءفياليتاموأبناءا لسبيلالفقر،بلمطلقالحاجة."[2] فقد نصت الآية الكريمة على أصحاب الحاجة صراحة ، وهم اليتامى والمساكين وابن السبيل ، ولا يخفى على ذي عقل ، حاجة هؤلاء الماسة للمال لسد حاجاتهم ودفع الفقر عنهم، ليظهر لنا جليا أهمية تقسيم مال الغنيمة والفيء في معالجة مشكلة الفقر والقضاء عليها ، مع مراعاة ما قد تم ذكره من الدعائم القرآنية في هذا المحث ، لمعالجة آفة الفقر والعمل الدائم لمكافحتها والقضاء عليها .

([1])التحرير والتنوير (5 / 10) .

([2])المرجع السابق (5 / 10) .

الخاتمة

الحمد لله الذي وفقني للإتمام هذا البحث ، الذي تناولت فيه منهج القرآن الكريم في علاج مشكلة الفقر دراسة تحليلية في النص القرآني ، فأن وفقت فمن الله وحده وإن كانت الأخرى فحسبي أني بشر أصيب وأخطئ ، وقد توصلت من خلال بحثي هذا إلى بعض النتائج والتوصيات .

أولا : النتائج :

1 ـ القرآن الكريم كفيل بعلاج جميع المشكلات المعاصرة وذلك من خلال منهجه القويم الصالح لكل زمان ومكان .

2 ـ حاجة الإمة الماسة لتوظيف الدراسات القرآنية في علاج مشكلاتها المعاصرة .

3 ـالوقوف على معنى الفقر وحدوده ، وحديث القرآن عنه بالفظ الصريح، أو بذكر مرادفه ، وبيان أسبابه ، وآثاره السلبية على الفرد والمجتمع ، وطرق علاجه بمنهج فريد يصح أن يكون أنموذجا يحتذى به في حل تلك الآفات المجتمعية المعاصرة .

ثانيا : التوصيات :

1 ـ حث الباحثين وتحفيزهم ، على البحث الجاد والعمل الدؤوب لإيجاد حلول ناجعة، من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة لتلك المشكلات المعاصرة ، التي تؤرق المجتمعات ، وإبراز دور القرآن الكريم في علاج تلك المشكلات .

2 ـ نشر ثقافة التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، لرعاية المحتاجين واليتامى والأرامل والمطلقات وذوي الاحتياجات الخاصة ممن ليس لديهم دخل يكفيهم ، مع قيام الدولة بدورها تجاه هؤلاء لما لذلك من آثار إيجابية على الفرد والأسرة والمجتمع .

3 ــ اتاحة هذه البحوث المتخصصة والمستمدة من القرآن والسنة ، للمؤسسات التي تعمل على حل تلك المشكلات حتى يتم الإفادة من هذه الجهود ، بدلاً من أن تصبح حبيسة الأدراج .

ثالثا : فهرس المصادر والمراجع

1. الإرهاب وخطره على السلام العالمي ص 89 تعلم مجموعة من العلماء طبع سلسلة مجمع البحوث الإسلامية عام 1438هـ - 2017 م .

2. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين الشنقيطي ط دار الفكر بيروت ط 1415 هـ - 1995 م

3. الأم للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريسشافع الناشر: دار المعرفة ،بيروت1410هـ/1990م.

4. الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل المؤلف: محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوذاني ، المحقق: عبد اللطيف هميم – مؤسسة غراس ط 1425 هـ / 2004 م

5. أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي تحقيق المرعشلي ط دار إحياء التراث العربي بيروت ط: الأولى 1418 هـ.

6. بحث مقدم لمؤتمر القرآني الأول جامعة الملك خالد د عبدالمحسن احمد.

7. بحر العلوم لأبي الليث السمرقندي ت 373 هـ ط الموسوعة العربية العالمية

8 ـالبحر المحيط لأبي حيان ، ط دار التراث بيروت لبنان ط الأولى 1999 م .

9 . التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي ط الدار التونسية للنشر سنة 1984 م.

10 ـتربية الأولاد في الإسلام" للشيخ عبدالله ناصح علوان ، ط دار السلام للطباعة والنشرلقاهرة.

11. التعريفات للجرجاني: ط دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط الأولى لسنة 1403 هـ 1983م .
12 . تفسير أحمد حطيبة موقع المكتبة الشاملة .
13 . تفسير الشعراوي مطابع أخبار اليوم مصر
14. تفسير القرآن العظيم لابن كثير تحقيق: سامي بن محمد سلام ،دار طيبة ط: الثانية 1420هـ - 1999 م .
15 . تفسير المنار محمد رشيد بن علي رضا ط الهيئة المصرية العامة للكتاب 1990 م.
16 . تيسير التفسير لإبراهيم القطان المتوفي سنة 1404هـ .د ت
17 . الثروة في ظلال الإسلام للبهي الخولي ط دار القلم ، الكويت ، ط الرابعة 1981 م .
18 . جامع البيان للطبري تحقيق أحمد شاكر ط دار الرسالة ،ط الأولى 1420هـ.
19 . الجامع لأحكام القرآن للقرطبي تحقيق أحمد البردوني ط دار الكتب المصرية ط الثانية سنه 1384 هـ1964 م.
20. جمع الجوامع للسيوطي ت: مختار الهائج وأخرون الناشر:الأزهر الشريف، القاهرة ط الثانية، 1426 هـ - 2005
21 . حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن أحمد الدسوقي المالكي المتوفي 1236هـ ط دار الفكر بيروت .
22. الدرر في تناسب الآيات والسور لإبراهيم بن عمر البقاعي ط دار الكتاب الإسلامي، القاهرة .
23. الروضة الندية لأبي الطيب محمد البخاري ط دَار ابن عفَّان ، القاهرة ، الأولى، 1423 هـ - 2003 م .
24 . السراج المنير في ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير للسيوطي - لمحمد ناصر الدين الألباني ط دار الصديق - ط الثالثة، 1430 هـ - 2009 م .
25 . سنن ابن ماجه لمحمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية، الحلبي القاهرة .

26. سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني المحقق: محمد محيي الدين ط المكتبة العصرية، صيدا – بيروت
27 . السنن الكبرى للنسائي حققه: حسن شلبي ط: مؤسسة الرسالة – بيروت ط الأولى، 1421 هـ - 2001 م
28 . سير أعلام النبلاء المؤلف: شمس الدين الذهبي ط دار الحديث- القاهرة ط 1427هـ-2006م .
29. شعب الإيمان للبيهقي ط مكتبة الرشد بالرياض ط: الأولى، 1423 هـ - 2003 م.
30. صحيح الإمام مسلم ، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)
31. صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر.
32. الضعفاء الكبير للعقيلي المكي ت: عبد المعطي أمين ، دار المكتبة العلمية بيروت: الأولى، 1404هـ - 1984م
33. العين: للخليل بن أحمد الفراهيدي ت 170هـ ط دار الهلال تحقيق د مهدي المخزومي ود ابراهيم السامرائي .
34. القاموس المحيط للفيروز آبادي ط مؤسسة الرسالة ط الثامنة 1426هـ،
35. كتاب الدعاء للطبراني ت: مصطفى عبد القادر ط: دار الكتب العلمية ، بيروت ط: الأولى 1413.
36. الكشاف للزمخشري ط دار الكتاب العربي الثالثة ،1407هـ.
37. الكشف والبيان للثعلبيتحقيق: الإمام بن عاشور ط دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان 1422، هـ - 2002 م .
38. لسان العرب لمحمد بن جمال الدين ابن منظور الناشر: دار صادر- بيروت ط الثالثة -1414 هـ .
39 . المبسوط لمحمد بن أحمد شمس الأئمة السرخسي ط دار المعرفة بيروت ،1414 هـ 1992 م .

40. المجتمع المتكامل في الإسلام ص 178 تأليف عبدالعزيز الخياط ط الأولى ، 1986 م ط دار السلام ، مصر .
41. المحرر الوجيز لابن عطية ط الأولى محقق 1422 ط دار الكتب العلمية .
42. مختار الصحاح للرازي محقق ط المكتبة العصرية ،بيروت ،ط الخامس 1420 / 1999م .
43. المستدرك للحاكم تحقيق: مصطفى عبد القادر الناشر: دار الكتب العلمية بيروت ط: الأولى، 1411 هـ – 1990 م.
44. مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: 241هـ) المحقق: شعيب الأرناؤوط ، وآخرون
45. معالم التنزيل للبغوي ت عبد الرزاق المهدي ط دار إحياء التراث العربي –بيروت ط الأولى ، 1420 هـ
46. معاني القرآن وإعرابه للزجاج(ت 311هـ)ط عالم الكتب – بيروت ط الأولى 1408 هـ - 1988 م.
47. المعجم الأوسط لأبي القاسم الطبرانيالناشر: دار الحرمين - القاهرة .
48. المعجم الأوسط لأبي القاسم الطبراني تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ,وآخرون ط: دار الحرمين - القاهرة
49 . معجم الشيوخ لأبي القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر ط: دار البشائر – دمشق ط: الأولى 1421 هـ
50. المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة ط دار الدعوة .
51. معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس الرازي تحقيق: عبد السلام هارونا/دار الفكر ط : 1399هـ - 1979م.
52. مفاتح الغيب للرازي ط دار إحياء التراث العربي بيروت ط الثالثة 1420.
53. مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي ط دار إحياء التراث العربي ، بيروت الثالثة ،1420 هـ .

54. المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني تحقيق: صفوان الداودي ط دار القلم، – دمشق ط الأولى – 1412 هـ.
55. مقاصد الكفارات في الشريعة الإسلامية ورقة بحثية لعبدالسلام محمد منشورة على موقع الملتقى الفقهي إشراف الأستاذ الدكتور عبدالعزيز الفوزان) .
56. مقال للدكتور. محمد بن إبراهيم الشيباني في مجلة القبس الإلكترونية ،العدد 16336 الجمعة 23/ 11 / 2018 ، الكويت .
57 . المقصد العلي في زوائد أبو يعلى الموصلي (ت: 807هـ) تحقيق: سيد كسروي حسن ط: دار الكتب العلمية، بيروت .
58. المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل لابن قدامة تحقيق محمود الأرناؤوط، واخرون، مكتبة السوادي جدة – ط 1421 هـ – 2000 م
59 . مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي السامري تحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري ط دار الآفاق العربية، القاهرةالطبعة: الأولى، 1419 هـ – 1999 م
60. المنهج والبرنامج الإسلامي لمعالجة مشكلة الفقر د حسين شحاته الأستاذ بجامعة الأزهر.
61. النكت والعيون للماوردي (المتوفى: 450هـ) ط دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان.

{ وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين }